مصارف

شفافية ❖ مصداقية ❖ ثقة

❖ السنة الأولى - العدد : 15 ❖ الأربعاء 29 رمضان 1434 - الموافق 7 أغسطس 2013 ❖ نصف شهرية تصدر عن مكتب الإعلام بمصرف ليبيا المركزي ❖ توزع مجاناً

انطلاقاً من مبدأ الشفافية التي ينتهجها مصرف ليبيا المركزي للتفاعل مع المواطنين والرد على استفساراتهم وتساؤلاتهم مباشرة عن طريق المصرف المركزي ودون الانجرار خلف بعض الأخبار التي يتم تداولها في بعض الأحيان بطريقة خاطئة ووفقاً لمصادر غير مسؤولة ..

عليه يمكنكم استخدام البريد الالكتروني التالي :

mediaoffice@cbl.gov.ly

من أجل التواصل معنا والتفاعل معكم

وعاشت ليبيا حرة

المركزي يكشف المغالطات .. ويرد بالحقائق

صـ7

عودة مكاتب المحاسبة الأجنبية إلى ليبيا، وحكم الأمر الواقع!

صـ4

النجاح في اقرار قانون انتخاب اللجنة التأسيسية للدستور

تحدي كبير وكسب رهان بناء ليبيا وضمان مستقبل أكثر اشراقاً

رغم التحديات والصعوبات التي تواجه المرحلة الانتقالية والتحول الديمقراطي في ليبيا، نجح أعضاء المؤتمر الوطني في تعزيز الاستحقاق الانتخابي القادم المتمثل في انتخابات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور الدائم للبلاد، عقب جلسة التصويت التي عقدت بمقر المؤتمر منتصف يوليو الماضي، وأفضت إلى الموافقة على قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، الموكل لها مهمة إعداد الدستور الدائم للبلاد وصياغته، تمهيداً لطرحه على الاستفتاء، ومن ثم اقراره.

وفي سياق متصل شهدت مدينة البيضاء السبت ٢٠ يوليو ٢٠١٣ مراسم توقيع قانون انتخابات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور وذلك بحضور رئيس المجلس الانتقالي السابق المستشار مصطفي عبدالجليل، والطاهر العالم عضو لجنة الستين في المملكة الليبية، ورئيس المؤتمر السابق الدكتور محمد المقريف، ورئيس الحكومة الدكتور علي زيدان، ورئيس المجلس الأعلى للقضاء ورئيس المحكمة العليا السيد كمال ادهان، وعدد من أعضاء المؤتمر الوطني العام .

وجاء في كلمة رئيس المؤتمر الوطني نوري أبوسهمين، في حفل التوقيع على القانون : « نحضر اليوم لنوقع قانون انتخاب الهيئة التأسيسية في مدينة البيضاء لنربط القديم بالحاضر من نضالات الشعب الليبي نحو الديمقراطية للتذكير بأن الديمقراطية الوليدة ما كانت لتكون لولا الدماء التي بذلت من أجل ليبيا طيلت السنين الماضية ».

كما أكد رئيس الحكومة علي زيدان في كلمته على سعي الحكومة لتوفير المناخ المناسب لعملية انتخاب اللجنة بالقول : سنعمل على توفير الامكانيات المناسبة من أجل أن تنطلق عملية انتخاب لجنة الستين، ثم الوفاء بدورها في لجنة الدستور حتى تنتهي المرحلة الانتقالية، وتشكيل هيئة وزارية للتواصل مع الهيئة».

من جانب آخر أثار نص القانون، وعدد الكراسي وتوزيعها عاصفة من الاحتجاجات التي أسفرت عن انسحاب ممثلي الأمازيغ والتبو والطوارق بالمؤتمر الوطني العام، بعد اعتراضهم على إحدى فقرات قانون الهيئة التأسيسية، والتي تنص على أن المواد التي تخص المكونات ذات الخصوصية الثقافية يكون التصويت عليها بعد التوافق وهناك توجه كبير يريد أن يكون بالأغلبية، وهذا ما يرفضه الأعضاء الممثلين للمكونات الوطنية.

من جهته أعلن المجلس المحلى المؤقت لمدينة البيضاء عن تنبيه مساع للحوار والتواصل وتقريب وجهات النظر مع شركاء الوطن من أمازيغ وتبو وطوارق في قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور.

وقال المجلس في بيان أصدره إنه يتبنى مساع للتحاور والتواصل معهم والاستماع إلى مقترحاتهم ومطالبهم والتوصل إلى تقريب وجهات النظر بما يحقق المصلحة العامة ويغلب مصلحة الوطن ويحافظ على السلم والأمن الاجتماعي في ليبيا العزيزة».

وسيتعين على لجنة كتابة الدستور صياغته في غضون 120 يوماً، وتضع الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور قوانين تنظم البلاد بدءاً من نظام الحكم ولغة البلاد الرسمية، مروراً بوضع المرأة والأقليات وصولاً إلى دور الشريعة في الدستور.

مفتتح

حقنة مخدرة أم فيتامين

علاوة الأطفال التي أقرها المؤتمر الوطني العام ، وتكفلت المصارف بتوزيعها على أرباب العوائل قبل أيام كانت مثار نقاش وجدال بين أوساط الماليين والاقتصاديين، ويمكن هنا حصر ذلك النقاش في رأيين متباينين :

الأول غال في نقده إلى حد وصف العلاوة بالحقنة المخدرة ، أو بالمحاولة اليائسة لامتصاص احتقان الشعب ، معتقدا بأنها ستسهم في رفع معدلات الاستهلاك ومايقابل ذلك من ارتفاع في الأسعار .. وكان الأجدى حسب متبني هذا الرأي ، أن يوظف مبلغ العلاوة الضخم في تنمية قطاع الخدمات الأساسية كالتعليم والصحة ، أما الرأي الثاني فكان متصالحا مع هذه الخطوة التي وجد فيها طريقة لزيادة الرواتب ولتخفيف أعباء الحياة على رب الأسرة ، ومنحه بالتالي القدرة على الإيفاء بالتزاماته المعيشية ..

وبين هذين الرأيين يبرز صوت ثالث لم يكن له ذلك الوقع الكبير في الوسائط الإعلامية التي ما تزال مأزومة «بالإشارة» .. والرقص فقط على وجهتي نظر متناقضتين.

الرأي الثالث لم يرفض العلاوة ، لكنه بالمقابل طالب أهل الإحصاء والبحث بتتبع تأثيراتها السلبية والإيجابية على الواقع الاقتصادي الليبي ، وعرض النتائج مثبتة بالأرقام والإحصائيات «بشفافية» أمام الرأي العام ، حتى يدرك المواطن العادي حقيقة هذه العلاوة إن كانت حقنة مخدرة أم فيتامين. أيضا نادى أصحاب هذا الرأي بتفعيل الرقم الوطني وألا يظل حبيس جيوب المواطنين ، وادراج المكاتب فهو الكفيل ،متى استكملت تعبئة خاناته الاجتماعية والوظيفية بتكوين قاعدة بيانات حقيقية تتيح لصناع القرار صياغة الآلية المناسبة التي يمكن من خلالها ، التوجه مباشرة إلى أصحاب الدخول المحدودة ، ودعمهم حتى يتمكنوا من مواجهة تكاليف الحياة .. وعندئذ ستصرف علاوة الأطفال أو غيرها من الإعانات لمستحقيها فعلا.

لقد أتاحت لنا فيما سبق منظومة السجل المدني التي جرى استحداثها اثناء تنفيذ قرار المجلس الانتقالي بصرف الألفي دينار ..الفرصة لتنقية ذلك السجل ، وتكوين قاعدة بيانات وظيفية واجتماعية عن الليبيين ، وكان للمنظومة المصرفية التي انشأها مصرف ليبيا المركزي تأسيسا على منظومة السجل المدني الأثر الأكبر في تسريع صرف تلك المنحة وعلاوة الأطفال فيما بعد .

لكن يبقى الأهم هو العمل بجد على تكوين بنك للمعلومات ، يقدم بيانات دقيقة لصناع القرار في بلادنا ..

فالتضخم في الانفاق العام سببه الرئيسي هو غياب البيانات عن المجتمع ، والمؤسسات التنفيذية التي تتخبط أحيانا في أداء مهامها، في حاجة إلى تدفق المعلومات حتى لا تقع في فخ القرارات الارتجالية والتخطيط إذا لم يبن على احصائيات وارقام دقيقة..فلن يطلق عليه هذا المصطلح..

واخيرا نضع هذا السؤال أمام الجميع بما فيهم «أصحاب الشأن»

لماذا لا يصار إلى لم شتات ادارات المعلومات في الوزارات في جسم مركزي ، يشتغل بالتقنية الالكترونية..ويوفر البيانات المطلوبة للسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية . حتى يضحى القرار المالي أو الاقتصادي الصادر بمنأى عن منطق «الارتجال».

■ رئيس التحرير

الصيرفة الإسلامية واقع وآفاق

صـ3

العدالة الانتقالية في ليبيا .... مقاربة شمولية

صـ5

تطور أهم البيانات المالية للمصارف التجارية

صـ9

وزير المالية :

بند المرتبات يشوه الميزانية

صـ6-7

معهد المهن الشاملة بمدينة غدامس يستضيف ورشة عمل حول (الصيرفة الإسلامية)

تواصل اللجنة الاستشارية العليا للصيرفة الإسلامية بمصرف ليبيا المركزي، تنظيم المزيد من ورش العمل حول الصيرفة الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية،وذلك ضمن برنامجها لهذا العام الذي يتضمن تنظيم هذه الورش بمختلف المدن الليبية، وفي هذا الإطار نظمت يوم الاثنين 24/06/2013م، بقاعة الشيخ عبدالرحمن البوصيري بمعهد المهن الشاملة بمدينة غدامس ورشة عمل بعنوان(الصيرفة الإسلامية الواقع- الطموحات- والمعوقات).

وتهدف هذه الورشة التي حضرها المهندس/«سراج الدين أبوبكر الموفق» رئيس المجلس المحلى لمدينة غدامس، والسيد/«يعقوب إبراهيم ضوي»مدير الثقافة والمجتمع المدني بالمدينة، والشيخ/» أبوبكر عياد» مدير مكتب الأوقاف والشؤون الإسلامية بغدامس ،تهدف إلى نشر الوعي بين المواطنين حول النشاط المصرفي والمالي والاقتصادي والتعريف بنظام الصيرفة الإسلامية في ليبيا.

وقد ألقى المهندس/«سراج الدين أبوبكر الموفق»رئيس المجلس المحلي غدامس كلمة في مستهل هذه الورشة رحب فيها بالحاضرين وأثنى فيها على جهود مصرف ليبيا المركزي مؤكداً الحاجة الماسة لمثل هذه الورش للتعريف بالصيرفة الإسلامية وشرح أهميتها وتوضيح مدى الحاجة لتطبيقها.

كما ألقى السيد/«يعقوب إبراهيم ضوي»مدير مكتب الثقافة والمجتمع المدني ومندوب منظمات المجتمع المدني بالمدينة كلمة بالمناسبة أيضا،ثم كلمة أخري للأستاذ/» أمحمد عبد الحميد «نائب مدير المعهد العالي للمهن الشاملة بغدامس.

وألقى الشيخ/» أبوبكر عياد» مدير مكتب الأوقاف والشؤون الإسلامية بمدينة غدامس كلمة شرح فيها مفاسد الربا وأثرها السلبي على المجتمع .

القيت بعد ذلك العديد من ورقات العمل التي تناولت جملة من المحاور أهمها :-

- التعريف بالصيرفة الإسلامية وواقع التجربة في ليبيا.
- المقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية.
- التعريف بالمفاهيم الأساسية في الاقتصاد الإسلامي وتحديث متطلبات المرحلة الحالية ورؤية المصرف المركزي في كيفية تنفيذها.

فتح بعدها باب النقاش حول ما تناولته الكلمات وورقات العمل من محاور وأفكار وآراء.

المحافظ يلتقي سفيرة أميركا في ليبيا

اجتمع السيد محافظ مصرف ليبيا المركزي صباح يوم الأربعاء 10-7-2013 م بطرابلس مع سفيرة الولايات المتحدة الأميريكية في ليبيا السيدة «ديبرا جونز» . وقد تناول الاجتماع بحث العلاقات المتميزة بين ليبيا والولايات المتحدة الأميريكية في المجالات الإقتصادية كافة ، وسبل دعمها وتطويرها ، والدفع بها خطوات متقدمة إلى الأمام ، بما يحقق مصلحة الشعبين الصديقين الليبي والأميركي .

اختتام ورشة العمل حول الصيرفة الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية بمدينة أوباري

اختتمت يوم الأحد 23/6/2013 بقاعة كلية العلوم بمدينة (أوباري) بمنطقة وادي الآجال الكادح ورشة العمل التي نظمتها اللجنة الاستشارية العليا للصيرفة الإسلامية بمصرف ليبيا المركزي بعنوان(الصيرفة الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية) والتي تهدف إلى نشر التوعية بين كافة شرائح المجتمع من المواطنين والمصرفيين والمهنيين المتهمين بالنشاط المصرفي والمالي والاقتصادي الذي يتبع نظام الصيرفة الإسلامية ، وأدوات التمويل الإسلامي ،ومنتجات الصيرفة الإسلامية ، وآليات التحول بعد اعتماد المؤتمر الوطني العام لقانون إلغاء الفوائد الربوية، والبدء في التحول الكامل للصيرفة الإسلامية، وذلك من خلال عرض وطرح مجموعة من أوراق البحث العلمية والعملية من قبل مجموعة من الخبراء والمختصين في هذا المجال، حيث تناولت الورقة الأولى التي قدمها الأستاذ/ "عمر المهدي زيدان" أستاذ بجامعة سبها وعضو اللجنة الاستشارية تناولت التعريف بمظاهر ونظام الصيرفة الإسلامية..

فيما تناولت الورقة الثانية "أدوات ومنتجات الصيرفة الإسلامية"وقدمها الأستاذ/" محمد سالم سليمان"المدير التنفيذي للجمعية الليبية الإسلامية بالمنطقة الجنوبية، أما الورقة الثالثة فكانت بعنوان (متطلبات التحول والتحديات التي تواجهها صناعات الصيرفة الإسلامية) وقدمها الأستاذ/" سالم فرج عمر" مدير الإدارة العامة للمحاسبة بالمصرف التجاري، وتناولت الورقة الرابعة التي قدمها الأستاذ/"أبوبكر عبداللطيف مختار" أستاذ بجامعة سبها تناولت أهمية ودور هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف الإسلامي.

فتح بعدها باب النقاش الموسع عن واقع التحول للصيرفة الإسلامية في ليبيا والخطوات المتخذة من قبل مصرف ليبيا المركزي، وعمل اللجنة الاستشارية والفنية.

وفي ختام الورشة تليت مجموعة من التوصيات كان أهمها ضرورة تكثيف الجهود من قبل مصرف ليبيا المركزي لحث الخطى نحو التحول للصيرفة الإسلامية بما يعكس الرغبة والإرادة الحرة للشعب الليبي المتمثلة في قرار المؤتمر الوطني العام الممثل الشرعي للشعب الليبي وجعل الهوية الإسلامية منهاج عمل مؤسساتنا المالية والاقتصادية وانعكاسا حقيقيا لهوية المجتمع الليبي.

جامعة سرت تستضيف ورشة عمل حول (الصيرفة الإسلامية)

عقدت مؤتمرا بقاعة الدراسات العليا بجامعة سرت ، فعاليات ورشة العمل الاقتصادية بعنوان : الصيرفة الإسلامية (الواقع ..الطموحات ..المعوقات) التي تنظمها اللجنة الاستشارية العليا للصيرفة الإسلامية بمصرف ليبيا المركزي بالتعاون مع كلية الاقتصاد بجامعة سرت .

وحضر أعمال ورشة العمل ، رئيس المجلس المحلي سرت ، ونائب رئيس مجلس الحكماء بسرت ، ووكيل الجامعة للشؤون العلمية ، وعدد من عمداء الكليات ومديري الإدارات العامة للمصارف التجارية ، ونائب مدير مصرف ليبيا المركزي ، ومدير المصرف الريفي وعدد من موظفي المصارف التجارية العاملة بمدينة سرت ومن مؤسسات المجتمع المدني .

وألقيت كلمات الجامعة ، واللجنة التحضيرية ، والمجلس المحلي سرت ، ومؤسسات المجتمع المدني ، ومجلس الحكماء بمدينة سرت التي أشادت بتنظيم مثل هذه اللقاءات العلمية من أجل التعريف بالصيرفة الإسلامية وإدخالها ضمن المنظومة المصرفية الليبية والابتعاد عن التعامل الربوي ، والأخذ بقاعدة الالتزام بالحلال والحرام كما نهى عنه القرآن الكريم . وناقش المشاركون في ورشة العمل ، جملة من المحاور من بينها :

تعريف الصيرفة الإسلامية وتجربة الصيرفة الإسلامية في ليبيا ، وقانون إلغاء الفوائد وتحول المصارف والمعوقات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في ليبيا بالإضافة إلى دور الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية في المنطقة . وقدمت خلال الورشة ، ثلاث أوراق بحثية استهلها الأستاذ عمر المهدي زيدان العماري « من مصرف ليبيا المركزي بورقة بحثية بعنوان النظام المصرفي الإسلامي أشار فيها إلى أن فكرة المصارف الإسلامية تنبثق من أن وظيفة التحويل تقوم على المناهج الإسلامية بتقديم السيولة المالية من نظام الشراكة بين المصرف وصاحب العمل . وقدم مدير إدارة المحاسبة بالمصرف التجاري الوطني الأستاذ «سالم فرج عمر» ، الورقة البحثية الثانية بعنوان :

متطلبات الصيرفة الإسلامية ، تطرق خلالها إلى اختلاف المعوقات في المصرف والنظام المصرفي التقليدي في المصارف التجارية والنظام المصرفي في المصارف الإسلامية والصيرفة الإسلامية في ليبيا والنظام المالي الإسلامي واجتذاب الصيرفة الإسلامية لغير المسلمين . واستعرض الأستاذ «محمد احميد الطبولي» ، في الورقة البحثية الثالثة والأخيرة بعنوان :

الصيرفة الإسلامية في ليبيا تجربة مصرف الجمهورية كأول تجربة للمرابحة الإسلامية في ليبيا لسلعتي الحاسب الآلي والسيارات بالإضافة إلى المشاركة في المشاريع بين المصرف والزبون الذي يتولى إدارة المشروع . وأوضح « الطبولي» ، أن المصرف قام بافتتاح ثلاثة فروع إسلامية له داخل ليبيا ... مشيراً إلى أن خلال سنتين سيتم تحويل مصرف الجمهورية بفروعه كافة إلى مصرف إسلامي بالكامل . كما استعرض في ورقته ، بعض السلع التي قدمها المصرف للزبائن عن طريق المرابحة الإسلامية كالسيارات والأثاث ، وأجهزة الحاسوب ، والقروض الحسنة ، والمشروعات الصغرى الخدمية والصناعية والحرفية والتجارية .

ورشة عمل بمدينة زوارة حول الصيرفة الإسلامية

نظمت اللجنة الفرعية للتدريب باللجنة الاستشارية العليا للصيرفة الإسلامية بمصرف ليبيا المركزي ورشة عمل بقاعة «فرحات حلب» بمدينة «زوارة» يوم الاثنين 30/06/2013م،

تحت عنوان المصارف الإسلامية في ليبيا ودورها في تحقيق التنمية.

وقد افتتحت الورشة بكلمة للسيد/ رئيس المجلس المحلي لمدينة زوارة الذي رحب فيها بالحضور ومعرباً فيها عن ارتياحه لعقد مثل هذه الورشة بمدينة «زوارة»، قدم بعدها الأستاذ/» عبدالغني أحمد المحروق» من دار الإفتاء ورقة بعنوان(أخلاقيات المهنة المصرفية).

كما طرح الدكتور/»فتحي عقوب» مستشار محافظ مصرف ليبيا المركزي ورقة بحثية تناولت التعريف بالنظام المصرفي الإسلامي، وخصائص المصارف الإسلامية، وأسس الاستثمار في المصارف الإسلامية، والنظم المالية والمصرفية، واستراتيجيات ومتطلبات التمويل.

قدم بعدها الأستاذ/ «سالم على القمودي» مدير الجمعية الليبية للمالية الإسلامية ورقة بعنوان(أوجه المقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية).

فتح بعدها باب النقاش حول ما تضمنته أوراق العمل المطروحة حيث جرى التركيز خلال النقاش على خطوات التحول للصيرفة الإسلامية.

تواصل دوري كرة القدم في مدرسة علي وريث

المركزي ينحاز للرياضة في رمضان

يتواصل هذه الأيام على ملعب مدرسة الشهيد علي وريث دوري كرة قدم الذي ينظمه ويشرف عليه مصرف ليبيا المركزي بمناسبة شهر رمضان المبارك.

تتبارى في الدوري ثمانية فرق ، جرى تقسيمها إلى مجموعتين: ضمت الأولى فرق تقنية المعلومات والنجمة والشفق الأحمر والرقابة على المصارف فيما ضمت المجموعة الثانية النجم الساطع والإحتياطيات ومعهد الدراسات المصرفية والعاصمة،

ومن النتائج المسجلة حتى مثول هذا العدد للطباعة، فوز تقنية المعلومات على النجمة بنتيجة عشرة أهداف مقابل لا شيء، وتغلب الشفق الأحمر على الرقابة على المصارف بذات النتيجة، مع نجاح الرقابة في تسجيل يتيم .

وكذلك فوز الإحتياطيات على النجم الساطع 11 مقابل 2 والعاصمة على معهد الدراسات المصرفية 6-3

يشار إلى أن بعض الحكام الدوليين ساهموا في إدارة هذا الدوري منهم الدولي المتقاعد السنوسي خير والدولي بشير عنان.

الصيرفة الإسلامية واقع وآفاق

❖ نادي الهادي ميلود

نظمت جمعية المصارف الليبية بالتعاون مع اتحاد المصارف المغاربية مؤتمر الصيرفة الإسلامية "واقع وآفاق" بفندق ريكسوس يوم 19/مايو/2013، بطرابلس برعاية المصرف التجاري الوطني ومصرف ليبيا الجمهورية وبحضور السيد/"علي حبري" نائب محافظ مصرف ليبيا المركزي ورئيس اتحاد المصارف المغاربية ورئيس مجلس إدارة المصارف الليبية ومدير عام شركة الرقابة للاستشارات المالية الإسلامية وعدد من الخبراء المستشارين في كل من بنك الكويت والشرق الأوسط والبنك الإسلامي والمدير العام للمجموعة المهنية لبنوك المغرب والمدير التنفيذي لبنك الوفاء الموريتاني الإسلامي وعدد من مدراء وموظفي المصارف والبنوك التقليدية والإسلامية والمهتمين بهذا المجال.

واستهل البرنامج بآيات من الذكر الحكيم والنشيد الوطني وألقيت العديد من الكلمات ألقاها رؤساء المجالس الإدارية للبنوك التي حملت العديد من العناوين والعبارات التي تهدف لهذا المؤتمر الأول تحت عنوان مستقبل الرقابة الشرعية في ضوء المعايير الدولية والتطبيقات المستجدة- الاتجاه نحو الصيرفة الإسلامية هدف أم ضرورة أما الورقات في هذه الجلسة تحمل عنوان

❖ أهمية الصيرفة الإسلامية للاقتصاديات الإسلامية.

❖ التحول إلى الصيرفة الإسلامية من المنظور الفني والتطبيقي.

التي طرحت فيها أهمية وأهداف هذا البرنامج وما مدى عملية التحول كذلك عرض السيد/د."محمد ابوسنينة" خلال الجلسة الثانية ورقة العمل التي كانت عن التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية التحديات وسبل النجاح وما تحققه هذه العملية التي يطمح لها الجميع وما مدي فاعليتها.

أما السيد/"محمد البلتاجي" خبير في الصيرفة الإسلامية التي كانت كلمته خلال الجلسة الثانية بورقة عمل تحت عنوان" آليات التحول للعمل المصرفي الإسلامي تجارب متعددة" والتي أثني في بدايتها على أقامة هذا المؤتمر ولأهمية ذلك ذكره أن عملية أساسية وكيفية إنشاء المصارف والبنوك الإسلامية مستدلا بذلك على كيفية تأسيس أول بنك إسلامي سنة 1975م، بدبي بقرار من أمير دبي، حيث أفاد بأن لابد من عملية التحول من البنك التقليدي إلى إسلامي يجب أن تكون هناك شرعية وكذلك نظام قائم التنفيذ ويكون معتمدا من الهيئة بالكامل ويجب توفير المنتجات الإسلامية أكبر من المنتجات التقليدية، كذلك بتغير العقود الأولى بشروط المتعاقدين وقبل فتح المصرف الإسلامي يجب التدريب وتهيئة الموظفين لطبيعة العمل وبدراسات دقيقة لتقديم الخدمات الكاملة لزبائنها.

وكل ذلك يمكن في ثلاثة تحديات أساسية في عملية التحول :-

أولاً:- التشريعات القانونية في عملية التحول.

ثانياً:- الكفاءات البشرية القادرة على عملية التحول .

ثالثاً:- تطوير الكوادر وتهيئتها بصورة صحيحة بحيث يستطيع تطوير عملية التحول .

كل ذلك أتى نتيجة وقوفنا على واقع المصارف الإسلامية في ليبيا والمصارف التقليدية وكيفية تحويلها وكيفية الدعم الاقتصادي لها وكل هذه البرامج وكيفية الإعداد لها .

وجاءت كلمة السيد/"د.وليد حجازي" عضوً شركة كرول الدولية للاستشارات القانونية حول الجوانب القانونية لتحول المصارف التقليدية للمصارف الإسلامية.

حيث أكد/د."وليد حجازي" على أن عملية التحول تعتمد على التكوين الجماعي ذلك بتكوين لجان رئيسية وتليها لجان فرعية لأنهما متكاملتان لتنظيم عملية التحول وعلى الرغم من تخوف بعض الموظفين من ذلك ولكن هناك أسلوبين أساسين هما التحول الكامل والتحول التدريجي أو الجزئي، فأسلوب الكلي عادة ما تكون عملية التحول فيه كلية أي تشمل جميع الفروع ذلك بقرار واحد وبكلفة منخفضة مقارنة بالجزئي كذلك الكلي يكون بخطة مركزية مطبقة في كل الفروع وسوف يعمل بكل فروعه تحت الشرعية، وكذلك في عملية المنظومة ومن عيوب هذا الأسلوب سوف يكلف جهد كبيرا وأيضاً يتحمل جميع الفروع الأخطاء بأعتباره تحول كلي.

أما الجزئي أو التدرجي يحتاج إلى تكلفة بسيطة أي بأعتباره يطبق هذا الأسلوب على خمسة فروع مثلاً وإذا نجحت عملية التحول تصبح العملية تدريجياً في الفروع الأخرى كذلك تعطي البراح أمام الموظفين كذلك التطبيق لأكثر من مرة.

ومن أهم التحديثات في هذه العملية هي تدريب الكوادر البشرية وخبرة البنك في عملية التحول والبيئة القانونية وهي الخطوة الأولى في عملية التحول ودراسة للبيئية القانونية.

وأهم شئ في ذلك هو الاقتناع التام من مدراء البنوك التقليدية بعملية التحول.

وبعد انعقاد الجلسات المقررة في المؤتمر حول عملية التحول وطرح كل الآراء والخبرات السابقة من الحضور ومناقشة ورقات العمل المطروحة والتي مجملها تتحدث عن أساسيات عملية التحول وما مدى أهمية ذلك وما سبق تجربته في الدول الشقيقة في كل من تونس-الجزائر-المغرب-موريتانيا- وحالياً مصرف الجمهورية وتجربته في عملية التحول الإسلامي.

وكانت هناك لقاءات حول طرح الأفكار والآراء في هذا المؤتمر وما انطباع مدراء المصارف الليبية في ذلك، وكان

لنا لقاء مع السيد/" علي حبري" نائب محافظ مصرف ليبيا المركزي أن المؤتمر بتنظيم وأشراف جمعية المصارف الليبية واختيار الوقت لانعقاد المؤتمر كون الصيرفة الإسلامية أصبحت مهمة في المجتمع وبأذن الله تعالي ستنطلق قريباً عملية التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية ومحاور المؤتمر اليوم هو واقع وآفاق أي تبادل الحوار والآراء في معرفة ما مدى أهمية ذلك وإلى أين ستصل به هذه العملية ونحن نعاني من مشكلة في التوجه الفكري والقانوني وهنا السؤال هل مصارفنا ستتحول للصيرفة الإسلامية وأنها ستكون الجهة المصرفية الوحيدة في ليبيا وأن في اعتقادي أن هذا المنهج خطأ كما أري ضرورة وجود حصة منافسة للصيرفة تتوفر الظروف الملائمة والأفضل لقطاع المستهلكين الحريصين الذين يعتبرون غالبية السكان وهم المتلقي للخدمات المصرفية التي ستكون على مستوى عالي من الجودة ولا تتم الجودة إلا بتوفير المنافسة ذات التكلفة المناسبة، ونحن الآن بصراحة في حيرة ولابد من وجود منافسة التي هي بناء الاقتصاد الواعد وهذا هو الواقع إذا نظرنا للقانون رقم "1" بإلغاء الفائدة.....تم الاستعجال به بالمدة الزمنية له سنتين وهذا غير كاف فالتحول يحتاج فترة أطول ويحتاج إلى كوادر وتقنية وخدمات ورعاية وإعلام وتحويل القروض السابقة إلى قروض جديدة قي شكلها الإسلامي وبالطبع هذه المرحلة تحتاج إلى فترة زمنية طويلة كما نعلم جميعاً هذه مرحلة تحول جداري يحتاج إلى الاستقرار والوقت المناسب والمنهج الصحيح ونحن ننتظر التنوع والوقت الملائم لكي نستطيع تحقيق ذلك ،كذلك بلادنا في تنمية مستدامة ولن نستطيع أن يقودها فريق واحد في عملية التنفيذ لأن عملية الصيرفة الإسلامية منتجاتها محدودة وإمكانياتها المتعلقة بالمودعين غير موجودة ومضمونة.

وأضاف السيد/"خالد الهاشمي رزوق" رئيس اللجنة العليا للصيرفة الإسلامية في مصرف ليبيا المركزي أن انعقاد هذا المؤتمر هو لعدة أشياء أهمها... ما هو دور الصيرفة الإسلامية في بناء المجتمع كذلك في نفس الوقت مفهوم دور الصيرفة الإسلامية للمجتمع الليبي هي ليست قروضا أو منحا بدون فوائد وإنما هي علم....أشياء منها أيجار منتصية بالتملك والمرابحة .. أي أن أشياء تستخدمها البنوك التقليدية بفوائد مهنا تدخل بها عملية المشاركة الصحيحة لا تكون من جهة واحدة أيضا وجود مشاركة لمصارف الاتحاد المغاربي هنا الأخذ الخبرة من دول المغرب العربي حتى تبدأ الصيرفة في البنوك الليبية على أساس صحيح وأيضا تم مناقشة أهم العوائق لتطبيق قانون" 1" لسنة 2013م، ولماذا هناك قروض حالياً لا تمنح؟ لان القروض الخيرية ليست من اختصاصات المصارف التجارية.

وقد تم مناقشتها ،وفي نفس الوقت العوائق الموجودة في الصيرفة الإسلامية وهي تدريب الكوادر البشرية كذلك المجالات المستخدمة في عملية التحول من المصارف التقليدية إلى مصارف الصيرفة إسلامية حتى يتبناها المجتمع وفي نفس الوقت تكون هناك عملية تثقيف للأخوة مدراء المصارف والموظفين العاملين بالمصارف ومصرف ليبيا حالياً يتبن عملية تدريب الكوادر ووضع الخطة لهذا البرنامج.

كما حدثنا السيد/"د. أبوبكر الوداني"المدير التنفيذي لجمعية المصارف الليبية والمنظم والمسؤول عن إقامة مؤتمر الصيرفة الإسلامية واقع –وآفاق بمشاركة مع اتحاد المصارف المغربية، مشيراً إلى إن بعد صدور قرار المؤتمر الوطني بضرورة العمل والتحول إلى الصيرفة الإسلامية ومنع التعامل بالفوائد الربوية كان لزاماً على كافة الجهات المختلفة سواءً جمعية المصارف أو المصرف المركزي أو المصارف التجارية ..... مؤسسات المجتمع المدني إن تعمل على ضرورة خلق الآليات المناسبة لعملية التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية، وهذا المؤتمر يهدف إلى وضع لبنة أو أطار عملي تطبيقي يساعد المصارف على ممارسة هذا التحول وذلك من خلال الإطلاع على تجارب الآخرين وعرض الجوانب الفنية والقانونية والتطبيقية بالتجارب الأخرى التي ساهمت في عملية التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية ،كما أن هناك عرضا لتجارب المغرب العربي المتمثلة في

تجربة (موريتانيا- تونس- والمغرب- الجزائر) بالإضافة إلى التجربة الليبية في مجال الصيرفة الإسلامية وكل هذه الأمور حتى نعجل بعملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية وإن كان هناك أن المؤتمر الوطني وضع إطارا زمنيا ولكنني متأكد نحو مرآعاة التحول .....والموضوعي والسهل حتى نضمن نجاح الصيرفة الإسلامية .

❖ هل هناك صعوبات تواجهاكم في عملية التحول؟

إذا كان المقصود هو عملية اتخاذ قرار بعملية التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية هذا القرار سهل يمكن أن يتخذ القرار بكل سهولة ولكن العملية هي كيفية توضيح ما هو موجود نحو التطبيق العملي السليم وفق المجتمع الإسلامي وضع منتجات إسلامية تكون في حجم المنتجات التقليدية توطيدها وبالتالي هذا الأمر ستوجه المؤسسات ليس بالمعوقات ولكن بذل جهد كبير نحو الوصول إلى هذا المبتغى لان هذا ليس بالأمر السهل وليس بالأمر اليسير لان هذا الأمر يتطلب أن تكون هناك رؤى مختلفة وجوانب فنية وقانونية ومجموعة من الفتاوى الشرعية التي من خلالها نعمل للوصول إلى مبتغانا إن شاء الله كما نحن نؤكد إلى التوجه للصيرفة الإسلامية هو مطلب وضرورة وهدف يجب أن تتحلي بالصبر حتى نحقق ذلك .

وأخيراً كان لقاءنا بالسيد/" عبد الفتاح غفار" رئيس مجلس إدارة جمعية المصارف الليبية،نحن نظمنا مؤتمر الصيرفة الإسلامية (واقع - وآفاق) الذي يعتبر مهماً جداً وقد قمنا بالدعوة لهذا المؤتمر نظراً لدراستنا للوضع والشأن الليبي ولشارع الليبي وخاصة في خدمات المصرفية ولاحظنا أن المواطن بأن عن روتين المصارف وعن قلة المصارف ومن قلة الخدمات وعن قلة المنتجات خاصة في أطار صدور قانون المصارف الإسلامية وقانون إيقاف الفوائد الصادر عن المؤتمر الوطني العام في 01/01/2013م، القرار رقم"1" الذي يتعلق بإيقاف الفوائد فنحن ندعم بكل قوة الصيرفة الإسلامية وطرح المنتجات الإسلامية في البنوك الليبية وكان شرطنا الوحيد هو أن تكون بإستراتيجيات وخطط مدروسه وبدون آثار سلبية على المواطن وعلى الوطن والاقتصاد، حتى على المصارف نفسها لأن اتخاذ القرار وبشكل مفاجئ وسريع ومن غير إعطاء وقت كاف للبنوك لكي تصحح أوضاعها ولكي تجد الفرص لتوظيف البديلة كذلك في الوقت الحالي اوقفت السلف والقروض الاجتماعية وفي المقابل ليس هناك منتجات إسلامية تغطي هذه المنتجات الموجودة في البنوك فقد تضطر المواطن أن يدخل في عملية توريق السيارات لكي يحصل عل مبالغ مالية مما تجعله يشتري سيارة ويقوم بيعها بخسارة وهو هامش الربح حتى يستطيع قضاء خدمة ما، فنحن مسلمون ونتمنى أن تكون الصيرفة الإسلامية في ليبيا ولكن كل ذلك يجب أن يكون مدروساً ولمدة إستراتيجية وبخطة زمنية معينة حتى نقلل من الأخطاء والنتائج التي تحصل نتيجة التطبيق المفاجئ والسريع.

وبالدعوة لعديد من الخبراء والمختصين في هذا المجال الذين أوضحوا تجاربهم كما تابعتم حول عملية التحول في جميع دول المغرب العربي ونهاية بليبيا ونتمنى بأن تعود بالخير والفائدة على المواطن الليبي.

كما لاحظنا اليوم أن هناك بعض الدول استغرقت حوالي "10" سنوات لتحويل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية أي أن هذه العملية تستوجب وقتا أطول حتى تحقق الأهداف المرجوة، وهذا على حسب استعداد وحجم البنك في عملية التحول.

ومن خلال هذا المؤتمر وورقات العمل التي طرحت وتم النقاش وتبادل الآراء فيها توصلت النتيجة النهائية لهذه العملية إلى توصيات من أهمها.

❖ العمل على إصدار قانون متكامل للصيرفة الإسلامية (بما ذلك تشريعً يخص الصكوك الاستثمارية والصناديق الاستثمارية).

❖ التدرج في التحول بما يضمن النجاح لهذه التجربة وذلك بخلق البيئة التنفيذية المساعدة من كافة جوانبها التشريعية والإدارية والقانونية والفنية.

❖ إعداد كوادر التحول من تدريب لمختلف المستويات الإدارية وخاصة العليا منها وتحديد حد أدنى من المتطلبات التي يجب توافرها في القيادات المعنية المصرفية".

❖ إقامة وتنفيذ ورش عمل قانونية وفنية حول متطلبات والالتزامات القانونية والفنية بالمشاركة مع العملاء والشركات والمصارف.

❖ العمل بروح الفريق الواحد بين مصرف ليبيا المركزي وقطاع المصارف والمؤسسات المهنية والتي منها جمعية المصارف الليبية لوضع خارطة التحول والتغلب على التحديات التي تواجهنا في هذه المرحلة.

❖ تأهيل شركات متخصصة في التحول تختص في المعاملات المالية الإسلامية.

❖ الاستفادة من تجارب الآخرين حتى نستطيع غلق الفجوة الزمنية التي تفصلنا في هذا المجال وبما يتوافق مع البيئة المحلية.

❖ نشر ثقافة الصيرفة الإسلامية في كافة شرائح المجتمع(العاملين بالمصارف، الطلاب، والمتعاملين وباقي شرائح المجتمع الآخري) وذلك من خلال الدورات والمناهج الدراسية البرامج التدريبية والتثقيفية.

بيان بشأن ما نُسب إلى فضيلة مفتي الديار من تحريم بيع المرابحة

ثار جدل واسع حول مسألة مشروعية بيع المرابحة كما تجريه المصارف الليبية، وذلك على إثر كلام فضيلة مفتي الديار الليبية الشيخ الدكتور الصادق الغرياني عبر برنامج الإسلام والحياة على شاشة قناة ليبيا الوطنية ، حيث استشكل كثير من المواطنين ما ورد في كلمة فضيلة الشيخ بشأن مشروعية بيع المرابحة ، حيث ذهبت بعض وسائل الإعلام وبعض صفحات التواصل الاجتماعي بناء على خطأ في الفهم إلى نسبة المرابحة الإسلامية إجمالاً إلى الحرمة جهلا وتَعجلاً دون تثبت ولا تبيّن ، وبناء على هذا الإشكال الذي وقع نتيجة تناول فضيلة المفتي لصورة من صور وتطبيقات بيع المرابحة لم تتوفر فيه بعض الشروط أو الضوابط الشرعية المنصوص عليها في فتاوى العلماء وفي قرارات هيئات الرقابة الشرعية بالمصارف ، فإنّ مصرف ليبيا المركزي من خلال اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية تؤكّد على أنّ الإشكال ليس في أصل عقد بيع المرابحة للآمر بالشراء (المرابحة المركبة) ، ولكن الإشكال في بعض تطبيقاته لدى المصارف التي تقوم بتقديم هذا المنتج المصرفي دون استيفاء شروط ومتطلبات ذلك ، وعلى رأسها وجود هيئة رقابة شرعية معيّنة بقرار من الجمعية العمومية للمصرف ، وذلك وفقا للمنصوص عليه في قانون المصارف رقم (46) لسنة 2012 ، ووفقا لمنشورات مصرف ليبيا المركزي وتعميماته بالخصوص لكافة المصارف العاملة في ليبيا ، علماً بأن اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية بالتعاون مع إدارة الرقابة على المصارف والنقد قد حذّرت من هذا التّجاوز مراراً ، بل قد أصدر مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي عقوبات رادعة على تلك المصارف التي وقعت في هذا التّجاوز أو غيره ، وبهذه المناسبة فإننا في مصرف ليبيا المركزي نُهيب بكافة الأطراف وبخاصة في وسائل الإعلام والمدوّنين توخّي الدّقة والحذر في التّعامل مع شؤون القطاع المصرفي وعدم الاستعجال في الحكم دون رجوع لأهل الذكر ودون تبيّن وتثبت ، فقد قال تعالى :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ...) الآية . نسأل الله تعالى توفيقه لما يحب ويرضى وأن نتعاون جميعاً في دعم مسيرة الصيرفة الإسلامية والنهوض بها في كل ربوع ليبيا بما يحقق الصالح العام ويساهم في تحقيق التنمية والرقي باقتصادنا وببلدنا الحبيب .. اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية بمصرف ليبيا المركزي

عودة مكاتب المحاسبة الأجنبية إلى ليبيا، وحكم الأمر الواقع!

محمد بشير البرغثي

يبدو أن مكاتب المحاسبة الأجنبية وجدت طريقها إلى العودة إلى ليبيا بعد أن خرجت منها مضطرة تنفيذاً للقانون رقم 116 لسنة 1973 بشأن تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في ليبيا الذي حظر في المادتين 23 و 24 منه مزاولة المهنة على غير المواطنين الليبيين. بعض مكاتب المحاسبة الأجنبية دخلت على استحياء تحت ستار تقديم خدمات نظم معلومات وحصلت على التراخيص اللازمة للإقامة لغرض العمل، وبعضها دخلت بطريقٍ غير مباشر من خلال الإرتباط مع مكاتب محاسبة وطنية تحت ستار إتفاقيات مساندة فنية أو إتفاقيات مراسلة، وكان من بين ما ساعد على ذلك سهولة الحصول على تراخيص مزاولة بعض الأنشطة الخدمية ذات الصلة بنشاط مهنة المحاسبة كأنشطة خدمات البرمجة والنظم الآلية والإداري، من ناحية، وحرص بعض المصارف التجارية الليبية، خصوصاً، تلك التي تمارس نشاطها خارج وداخل ليبيا وتلك التي يملك شريكٌ أجنبي حصة من رأس مالها، على ترجيح كفة مكتب مراجع الحسابات الذي يحظى بمشاركةٍ ظاهرةٍ أو مُستترةٍ مع مكتب مراجعة حسابات أجنبي من ناحيةٍ أخرى، بل إن بعض المصارف تكاد تقصر مهمة تعيين المراجع الخارجي لحساباتها على المكاتب التي نالت حظوة الإرتباط مع مكاتب المحاسبة الأجنبية، رُغم أن ذلك ليس من ضمن ضوابط تعيين مراجعي حسابات المصارف الليبية التي صدر بها قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم 15 لسنة 2010 بشأن تنظيم قيد مكاتب المحاسبة والمراجعة في سجل المحاسبين والمراجعين المعتمدين لدى مصرف ليبيا المركزي تنفيذاً لحكم المادتين 82 و83 من القانون رقم 1 لسنة 2005 بشأن المصارف المعدَّل بالقانون رقم 46 لسنة 2012، وأول تلك الشروط أن يكون المتقدم لطلب القيد في سجل المراجعين المعتمدين لدى مصرف ليبيا المركزي من المقيدين في جدول المحاسبين والمراجعين المشتغلين لدى نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين التي تشترط وفقاً لنص المادة 24 من القانون رقم 116 لسنة 1973 بإنشائها أن يكون من يقيد اسمه في جداولها مواطناً ليبياً، وتسير في ذات الإتجاه كذلك بعض فروع الشركات الأجنبية بل وبعض الشركات المشتركة، وعادة يكون صاحب الحظوة ذلك المكتب الذي يرتبط مع مكتب المراجعة الدولي الذي يقوم بمراجعة حسابات الشريك الأجنبي أو الشركة الأم بالنسبة لفرع الشركة الأجنبية.

ولنا أن نضيف هنا أن المادة 18 من القانون رقم 23 لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري ألزمت جميع الشركات المنظَّمَةِ بأحكامه بأن تُعين مراجع حساباتٍ خارجيٍّ أو أكثر من بين الأشخاص المرخَّص لهم بممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة وقررت بصريح النص أنه «يُعتبر التقرير الصادر عن مراجع الحسابات الخارجي وكذلك الميزانية والحسابات الختامية المراجَعَةِ من قبله صحيحاً وحجةً أمام الغير إلى أن يثبت العكس.» ما يعني أنه لا حجيةَ قانونية للقوائم المالية السنوية للشركات ما لم تتم مراجعتها من محاسب ومراجع قانوني ليبي مُعتمد، وذلك أيضاً ما أكدته المادة 49 والمادة 71 من القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن ضرائب الدخل التي أوجبت أن تُقدِّم الشركات الوطنية وكذلك فروع الشركات الأجنبية في ليبيا أياً كان نوع نشاطها أو غرضها إقراراً بدخلها السنوي مُعتمداً من محاسب ومراجع قانوني مُقيدٌ في جدول المحاسبين والمراجعين الليبيين المشتغلين، الأمر الذي لا يمكن أن يتحقَّق ما لم يكن المحاسب والمراجع القانوني الذي يعتمد الإقرار الضريبي السنوي هو ذاته المحاسب والمراجع القانوني الذي قام بمراجعةِ حساباتِ الجهةِ مُقدِّمةِ الإقرار الضريبي.

إن التوجه نحو الدخول في شراكات مع مكاتب مراجعة أجنبية أمرٌ تدفع إليه المكاتب الأجنبية من ناحية وتسعى إليه المكاتب المحلية من ناحيةٍ أخرى، في صورة شراكة مباشرة أي شراكة ظاهرة أو تحت غطاء وصف المكتب الوطني كمراسلٍ للمكتب الأجنبي في ليبيا، إلا أن المبررات والحجج التي تساق لتبرير ذلك والتي ترتكز في الظاهر على أساس ضمان تحسين أداء المراجعة بدعوى معرفة مكتب المحاسبة الأجنبي بالمعايير الدولية للمحاسبة ولإعداد التقارير ولمراجعة الحسابات لا تصلح سنداً لتبرير الخروج عن أحكام النصوص القانونية الآمرة التي تقصر ممارسة مهنة مراجعة الحسابات في ليبيا على مكاتب المحاسبة والمراجعة الوطنية، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن تجويد أداء مكاتب المحاسبة والمراجعة الليبية وتطوير قدراتها المهنية، هو أمرٌ، وإن كان من صلب مسؤوليات المحاسبين والمراجعين القانونيين الليبيين، إلا أنه يهم المجتمع ككل ولا يمكن أن يضطلع به المحاسبون والمراجعون بمعزلٍ عن الدولة – كلاً من منظوره ووفقاً لمقاييسه - ذلك أن مهنة مراجعة الحسابات هي قضية وطنية وليست مشروعاً فردياً، كما أن القول بضرورة الشراكة مع مكاتب المحاسبة والمراجعة الأجنبية بحجة كونها تمتلك المعرفة بالمعايير الدولية للمحاسبة ولإعداد التقارير ولمراجعة الحسابات، هو قولٌ مردود، ذلك أنه عدا عن كون المعايير الواجبة التطبيق في ليبيا هي المعايير التي وصفتها التشريعات الوطنية النافذة مرةً بوصف المعايير المرعية ومرة أخرى بوصف المعايير الوطنية وأسندت الإختصاص بإصدارها إلى هيأة سوق المال بل وأوجبت توقيع الجزاءات المادية والبدنية على مخالفيها، فإن تبني المعايير الدولية للمحاسبة ليس خياراً متروكاً لتقدير الشركات المشتركة أو الوطنية أو فروع الشركات الأجنبية، بل يتوقف ذلك على قرار السلطة الوطنية المختصة بعد إجراء الدراسة المستفيضة والتحقق من توافر الجدوى والموجبات في إطار التشريعات النافذة.

إننا، إذا استثنينا الدخول غير المباشر لمكاتب المحاسبة الأجنبية من خلال أنشطة خدمات غير محظورة بصورة مباشرة، نرى أن المشاركة الصريحة بين مكتب محاسبة ومراجعة وطني ومكتب محاسبة ومراجعة أجنبي تشكل مخالفةٌ صريحةٌ لأحكام التشريعات النافذة التي سبق الإشارةُ إليها، والتي جاء قرار وزير الإقتصاد رقم 103 لسنة 2012 في شأنِ مساهمةِ الأجانب في الشركات المشتركة وفتح فروع ومكاتب تمثيل الشركات الأجنبية بليبيا الصادر بتاريخ 13/05/2012 مُؤكداً لها، حيث حظر في المادة رقم 6 بند رقم 8 منه تأسيس الشركات المشتركة لمزاولة «نشاط المراجعة المالية والقانونية»، بل إن الوزير عاد فأكَّد على ذلك مُجدِّداً بقراره رقم 207 لسنة 2012 في شأن مساهمة الأجانب في الشركات المشتركة وفتح فروع ومكاتب تمثيل الشركات الأجنبية بليبيا الصادر بتاريخ 05/07/2012 فنص في المادة رقم 6 بند 8 منه على حظر تأسيس الشركات المشتركة لممارسة «أعمال المحاسبة والمراجعة والإستشارات المالية والإستشارات القانونية والإستشارات الإقتصادية» على غير الأشخاص الليبيين باعتبارها من المهنِ المقصورِ مزاولتها على الليبيين كما بنص المادة 6 بند 12 من القرار الأخير. والأمر كذلك في حال الشراكة المستترة التي تظهر عادة تحت وصف المكتب الوطني كمراسل لمكتب أجنبي ما يُمكِّن مكتب المراجعة الأجنبي من إيفادِ عناصر من مكتبه لتنفيذ أعمال مراجعة الحسابات في ليبيا، فذلك يمثل أيضاً مخالفة صريحة للتشريعات النافذة المنظمةِ لاستجلابِ العمالة الأجنبية، ما لم يتم إستجلاب تلك العناصر وفق عقود استخدامٍ رسميةٍ موثقةٍ مع مكتب المحاسب والمراجع القانوني الليبي وبموجب تصاريح عمل صادرة عن الجهات المختصة في وزارة العمل وإدارة الجوازات والهجرة تحت كفالة ومسؤولية المكتب الوطني.

وعدا عن كون الشراكة القائمة حالياً بين بعض مكاتب المحاسبة الوطنية وبعض مكاتب المحاسبة الأجنبية – الظاهرة منها أو المستترة – لا سند لها في التشريعات النافذة، فإنها تفتح المجال أمام منافسةٍ غير متكافئةٍ بين مكاتب المحاسبة الوطنية ومكاتب المحاسبة الأجنبية. وإذا كان مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وكذا سوق المال الليبي وأيضاً مصلحة الضرائب جميعهم معنيُّون بالتأكد من الإلتزام بالتشريعات النافذة، فإن نقابة المحاسبين والمراجعين معنيةٌ بحماية مصالح أعضائها التي كفلتها لهم جميع التشريعات النافذة.

مصرف التنمية يطلق برنامج ائتمان

سدد وجدد

والغرض من البرنامج

تجديد الثقة واعتبار الزبون شريك للمصرف في تحقيق النجاح والتقدم وخدمة المجتمع وفق أساليب الصيرفة الاسلامية وبما يضمن الاستمرار في التعامل الجيد مع المقترض بحيث يقدم برنامج سدد وجدد حوافز للتطوير والتوسع في الأنشطة الممولة في حال اثبات التزام هذه المشروعات بسداد الأقساط ومعالجة الديون وذلك باعادة التمويل وفق صيغ التمويل الاسلامي .

المزايا التي يكفلها البرنامج

. في حالة سداد القرض بالكامل ،،،

يعفي من الفوائد المصرفية وغرمات التأخير ويعطي أولوية في تطوير وتقديم الخدمات المصرفية .

. في حالة السداد الجزئي ،،،

أي نسبة سداد يقابلها نسبة اعفاء من الفوائد ويتم تسوية برنامج التمويل واعادة التعاقد وفق أحد صيغ التمويل الاسلامي المعتمدة بالمصرف .

. في حالة المشروعات المتعثرة والمعسرة ،،،

يتم دراسة وتقيم هذه المشروعات ويقترح وفق كل حالة المعالجة التي تتناسب والمشروع المعسر بتجديد الاجراءات وتحديث الضمانات المصرفية واعادة التعاقد وفق صيغ التمويل الاسلامي .

((لمزيد من المعلومات زيارة الادارة العامة وفروع المصرف))

تعزية

تتقدم أسرة تحرير صحيفة مصارف بأحر التعازي والمواساة القلبية إلى الزميل

«حامد محمد العربي»

بمصرف ليبيا المركزي فرع سبها في وفاة المغفور له بإذن الله تعالى ابنه ، سائلين الله تعالى أن يتغمده بواسع رحمته وأن يسكنه فسيح جناته ويلهم أهله وذويه جميل الصبر والسلوان .

إنا لله وإنا إليه راجعون

أسرة التحرير

العدالة الانتقالية في ليبيا .... مقاربة شمولية

د عبدالمنعم الحر

ترافق عملية الانتقال في ليبيا تحديات كبرى , على الرغم من أن هذا الانتقال يحمل في طياته آمالا وتطلعات جديدة , يُبين في الوقت ذاته الخيارات الصعبة التي يلزم أن يتخذها المجتمع الليبي في طريقه نحو الديمقراطية والتقدم .

وعلى الرغم من أن مصطلح العدالة الانتقالية أصبح شائعاً على نطاق واسع , إلا أنه مازال هناك بعض الغموض يشوبه , فكلمة انتقالية في ليبيا تعني أن النظام السابق يحتضر بينما لم يول النظام الجديد بعد .

وبطبيعة الحال للعدالة أنواع مختلفة كما يقول الدكتور المصري سيد غانم أستاذ العلوم السياسية بجامعة القاهرة كثيرا مايشار إلى أنها جزائية أوتعويضية أو حتى أنها تحوُل اقتصاي أو اجتماعي .بينما في نظر من يلتزمون بالعدالة الجنائية , قد لاترقي العدالة الانتقالية إلي هذه المرتبة , يلزم تحديدها بدقة لتفادي تباعدها عن قوة ومشروعية العدالة الجنائية .

وتجدر الاشارة هنا إلي أن العدالة الانتقالية لاتتعارض مع العدالة الجنائية , فهي ببساطة وسيلة ملائمة للسعي وراء مجتمع عادل عقب نظام ديكتاتوري .... فالعدالة الانتقالية أعمق وأغنى وأوسع , وتسعى لمواجهة المتورطين ,وكذلك تهتم بأحتياجات الضحايا وتساهم في عملية المصالحة الوطنية , والتى للأسف تسير في ليبيا بخطوات ابطأ من خطوات بطة عرجاء . لاحرية في ليبيا بدون سيادة القانون فهو الفاصل عن الفوضى .وللحفاظ على سيادة القانون لابدّ من المحاسبة على كل الانتهاكات ... فمحاسبة المتورطين هي بمثابة مواساة لايُستهان بها لضحايا بُترت أيديهم وأدرعهم واغتصبت حقوقهم إبان العهد السابق أو بعده . العدالة الانتقالية ليست عملية حسابية بل بالعكس لكل دولة ولكل مرحلة ولكل شعب خصوصية يجب مراعاتها والتدقيق فيها . فأي مجتمع يمر بمرحلة اننتقالية لابد من خمسة أركان اساسية تُحدد المقاربة الشمولية للعدالة الانتقالية

❖ المحاسبة :

سيادة القانون وإقامة عدالة مُنصفة ومتساوية جديرتان بأوفر قدر من احترامنا , فلا يمكننا أن ندعي الحرية والديمقراطية طالما ليس هناك تقيُد صارم لنا من قبل القانون . فالديكتاتوريون والأنظمة الاستبدادية يتخلون عن القانون في أول فرصة سانحة ويلجؤون إلي السلطة القائمة على سياسة التطاول مما يؤدي إلى جميع الانتهاكات . فمن أسس العدالة الانتقالية المتابعة القضائية التى تُحول دون تولي المسؤولين الكبار من كانوا دعما للدكتاتور وركيزة لنظامه مناصب نافذة من جديد , فالمحاكم والهيئات القضائية "الخاصة " تهدف إلى معاقبة الأشخاص الذين يتحملون قدرا من المسؤولية في انتهاكات حقوق الإنسان , الأمر الذي يسهم فى كسر حلقة الانتقام الجماعي .

❖ الكشف عن الحقيقة :

الحقيقة هي بمثابة حجر الزاوية في سيادة القانون ويجب أن تتجه صوب الأفراد وليس الشعوب , باعتبارهم مرتكبي الجرائم بالحقيقة فقط نعمل على تضميد الجروح . ومن الآليات غير القضائية التى عوّل عليها لكشف الحقيقة في العقود الماضية مايعرف بهيئات المصالحة والتى شهد العالم منها مايقارب 27 هيئة , كانت درجات نجاحها متفاوتة , وهناك الآن مالايقل عن أربع هيئات للمصالحة " المغرب – سيراليون – تيمور الشرقية – غانا " وهناك هيئات أخرى قيد الأنشاء وتشمل ليبيا وجمهورية الكنغو الديمقراطية وليبيريا . ولنا الاستفادة من تجربة هيئة الحقيقة والإنصاف لجنوب إفريقيا حيث ميّزت بين أربعة أصناف من الحقيقة :

الصنف الأول , يشير إلى الحقيقة الموضوعية المبنية على الواقع أو الشرعية " تقوم الهيأة بإعداد تقرير شامل يعرض أنشطتها والنتائج التى توصلت إليها , بناء على وقائع ومعلومات موضوعية .

الصنف الثاني يشير إلى الحقيقة الشخصية أو السردية , من خلال سردهم لتجاربهم الشخصية , حيث قام الضحايا ومرتكبو الانتهاكات معا بإعطاء معنى لتجربتهم المتعددة المستويات , عن طريق وسائل الاعلام , تمكن الرأي العام من الاطلاع على هذه الحقائق الشخصية .

الصنف الثالث : هو الحقيقة الاجتماعية أو الحوارية , فقبل أن تباشر الهيأة عملها ميزت بين الحقيقة المجهرية التى تُحيل على الوقائع ويمكن التحقق من صحتها ودعمها بالوثائق وإثباتها . والحقيقة الحوارية الاجتماعية والتى تستند إلى التجربة التى يمكن إثباتها عن طريق التفاعل والمناقشة وتبادل وجهات النظر .

الصنف الرابع والأخير : حقيقة الالتئام وجبر الضرر , وذلك من خلال البحث في الماضي والنظر للمستقبل .

❖ المصالحة :

تنطوي المصالحة على الالتزام والتضحية , وفي أسوأ أوجهها , لاتعدو أن تكون ذريعة لانعدام الفعالية الناجمة عن الانحياز للأقوياء ضد الضعفاء والمحرومين , وفي كثير من الحالات أعطي الدين شكلاً سيئاً للمصالحة لأن ممثليه ساندوا أولئك الذين استغلوا وسلبوا شعوبا بكاملها عوض أن يتضامنوا مع المضطهدين . فعندما تدعوا المصالحة إلى النسيان أو التكتم فقط فإنها تصبح زائفة , وإذا لم تكن المصالحة مصحوبة بالاعتراف بالماضي وبقبول المسؤولية , فإنها تصبح منبوذة باعتبارها تنميقاً ليس إلا . والمصالحة هي مسلسل ووسيلة للوصول إلى سلم غالبا يكون زائفاً . تعرف المصالحة حظوظ نجاح أكبر ويكون فهمها أفضل عندما يُدرك الضحايا بأن هناك اهتماما بشكاواهم وبأن صرختهم مسموعة وبأن جدار الصمت تكسر . يمكن الشروع في المصالحة عندما يُحاسب المتورطون , وعندما يتم البحث عن الحقيقة بشفافية وبدون خوف , وعندما يبدأ إصلاح المؤسسات , وعندما يتم الاعتراف بضرورة جبر الضرر والانتقال إلى حيز التنفي . وتصبح المصالحة ممكنة إلى حد كبير مابين مواطني ليبيا , عندما يكون رموز النظام السابق للحديث بصدق وبالتفصيل عن تورطهم بإعتبارهم ركيزة أو ركن من أركان نظام القدافي .

❖إصلاح المؤسسات :

لكي يحصل تقدم على مسار المصالحة , لابد من إعطاء أهمية بالغة ومركزية ليس فقط للأفراد , بل للمؤسسات أيضاً ومن الضروري أن يكون إصلاح المؤسسات في المرحلة الانتقالية في صميم التحول .

فمن بين المشاكل الرئيسة التى حالت وتحولُ دون انتقال ليبيا من ماضيها الرهيب إلى ديمقراطية مُشرقة هناك مؤسسات لم يطرأ عليها أي تغيير يُذكر , فأغلب الضباط مازالوا يتحكمون بالجيش والشرطة . والشيء ذاته ينطبق على أهم المؤسسات . فبدون إصلاح جذري للمؤسسات لن تنعم بفرصة فعلية لتحقيق النمووالازدهار والسلم . لابد من دعم جسور التواصل والالتزام ليس فقط بالعدالة الجنائية , بل أيضاً بالعدالة الاقتصادية ولتحقيق هذه الغاية من الضروري تغيير المؤسسات وتطهيرها من رموز الفساد .

❖ جبر الضرر :

ماالسبيل إلى خلق توازن بين المصالح المشروعة والمتعارضة عند معالجة أضرار الضحايا من جهة سواء كان الجبر ماديا أو معنويا وضمان استقرار تفادي أن تفرض عليهم صيغ صادرة من السلطات العليا , وكيف يمكن جعلهم مشاركين فعليين في إعادة بناء حياتهم ؟

من الأكيد أن نجاح برامج جبر الضرر وإستراتيجيات العدالة الانتقالية بشكل عام ,رهين بالقدرة على تشكيل تحالفات سياسية واسعة وعزيمة وتضامن المجتمع ككل . فعن طريق جبر الضرر يمكن للناجيين أن يتعايشوا مع الذين أودوا بحياة أعز ذويهم, ويمكن استعادة الثقة في مجتمع تعرضنا فيه لخيانة أقرب الأقارب وحرمونا من المأوى .

صناعة الدستور الليبي... الشعب يصنع دستوره...

إعداد / أ . عمر النعاس العريبي

أن الضمانة الحقيقية لنجاح أي دستور هو مدى وعي المواطن ومقدار ثقافته الدستورية والتي تمكنه من الحفاظ على الدستور الذي صنعه هو بنفسه.

ومن خلال هذه الدراسة التوضيحية ، يهمني جداً أن يعرف المواطن الليبي أن الناس هم الذين يصنعون الدساتير ، وأن (صياغة الدستور لا تعني صناعة الدستور). إن مهمة صياغة الدستور قد ينجزها (فرد أو هيئة) ،والصياغة هي جزء من إحدى مراحل صناعة الدستور الثلاثة .

المرحل الثلاث لصناعة الدستور هي: (1/ انتخاب الشعب لهيئة. 2/ وعي الشعب. 3/ استفتاء الشعب).

حقيقة ثابتة - الشعب هو الأساس وهو العامل المشترك في كل مراحل صناعة الدستور..

حقيقة ثابتة - الناس هم الذين يصنعون الدساتير، والشعب الليبي هو الذي يصنع دستوره..

وصناعة الدستور تمر بثلاث مراحل على النحو التالي:

المرحلة الأولى : مشاركة كل الناس في انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.

وهذا يعني ضرورة معرفة الناس بعنصرين مهمين يتعلقان بالهيئة التأسيسية وهما :

العنصر الأول- المرشحون لعضوية الهيئة التأسيسية :

يجب أن تتوافر ضوابط وصفات معينة في المرشح لعضوية الهيئة التأسيسية وذلك من حيث التقوى والوطنية والكفاءة والمعرفة والتخصص في مجالات محددة (كالقانون الدستوري والعلوم الشرعية والعلوم السياسية والاجتماعية والقضاء والاقتصاد والادارة...). ويتطلب ذلك نبذ كل أشكال التعصب والقبلية والمحاباة والترغيب وغيرها والتي كانت سائدة طوال 42 سنة من حقبة الظلم والاستبداد والفساد..

العنصر الثاني - مهمة الهيئة التأسيسية :

تنحصر مهمة الهيئة التأسيسية في شيء واحد لا غير وأمر محدد هو: صياغة مشروع الدستور الليبي.

الأسس والقواعد التي يجب أن تحكم صياغة مشروع الدستور الليبي :

هذا المشروع يجب أن يظهر للوجود مستمدا نصوصه من الواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للشعب الليبي في كل بقعة من التراب الليبي. هذا الواقع يستند على حقائق ثابتة وأسس وقواعد راسخة هي :

1/ الدين الاسلامي الحنيف والشريعة الاسلامية الغراء ولغة القرآن الكريم .

2/ وحدة التراب الليبي ووحدة الوطن الذي ضحى في سبيله الليبيون على مدى عقود من الزمن في ملحمة تاريخية سطّرت بدماء الشهداء الأبطال في جهاد مشرّف ضد الاستعمار الإيطالي وضد حكم الطاغية.

3/ الدماء الزكية الطاهرة التي سالت في كل أنحاء ليبيا من اجل الحرية والكرامة.

4/ الروابط الاجتماعية الوثيقة المستمدة من نسيج اجتماعي مترابط ومتشابك لا ينفصم.

5/ توحد الليبين وتعاضدهم في مواجهة تقلبات الزمان من أفراح وأتراح ، مما يعني وحدة التاريخ ووحدة المصير الذي يفرض على أبناء الشعب الليبي التعاضد والتماسك ، وعدم التفريط فيما وهبه الله لهم من ألفة ومحبة وقوة .

6/ الطموحات والثقافات والأعراق المختلفة للشعب الليبي هي مصدر تماسكه وقوته ووحدته.

ومن أهم المبادئ والأهداف التي يجب أن تتأكد على أرض الواقع بإصدار الدستور الليبي هو مبدأ تحقيق الأمن والاستقرار والحياة الحرة الكريمة لكل الليبيين في كل أنحاء ليبيا دون أي تفرقة أو تمييز.

المرحلة الثانية: مدى وعي الناس ومقدار ثقافتهم الدستورية بمفهوم الدستور ومضمونه:

هذه التوعية يقصد بها العمل على توعية عامة الناس بالمفاهيم الدستورية العامة ومفهوم الدستور وما قد يتضمنه من نصوص تتعلق بشكل الدولة ونظام الحكم والسلطات وحقوق الأفراد وحرياتهم وواجباتهم.

وتنفيذ المرحلة الثانية يكون من خلال مشاركة كل مؤسسات الدولة الرسمية والمؤسسات العامة والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني . ويكون دور المؤسسات الرسمية من خلال تنظيم حملات مكثفة بمشاركة الوزارات بأنواعها والمؤسسات التعليمية (كالجامعات والمعاهد والمدارس) ، ووزارة الأوقاف والشركات العامة والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني . وذلك من خلال تحديد فترات معينة من كل أسبوع لإقامة الندوات والمحاضرات والمناظرات الحوارية ، سواء في القنوات الفضائية بأنواعها أو الإذاعات المسموعة أو بإقامة هذه الندوات والمحاضرات والمناظرات في قاعات الجامعات والمدارس والمعاهد والمساجد ، والساحات والميادين العامة ، ومساهمة الشركات العامة والخاصة بتوفير ما يمكن توفيره لإنجاح مثل هذه الحملات التوعوية. وقيام مؤسسات المجتمع المدني بتبني مثل هذه الحملات وبمساعدة كل أفراد الشعب.

المرحلة الثالثة: استفتاء الناس على الدستور (الاستفتاء الدستوري أو القول الفصل):

بعد قيام الهيئة التأسيسية بصياغة مشروع الدستور (المرحلة الأولى) ، وبعد تكثيف حملات التوعية لتعريف عامة الشعب الليبي بالمفاهيم الدستورية العامة (المرحلة الثانية) ، تأتي المرحلة الثالثة من مراحل صناعة الدستور الليبي وهي القول الفصل. هذا القول الفصل يعني موافقة الشعب الليبي على هذا المشروع أم لا وذلك في استفتاء عام وهو ما يعرب بالاستفتاء الدستوري (الاستفتاء على الدستور). إن مشاركة الناس في الاستفتاء العام على الدستور ، يعني الوصول الى المرحلة الثالثة والأخيرة من صناعة الدساتير. لأن مشروع الدستور الذي صاغته الهيئة التأسيسية لن يكون دستورا نافذا إلا بعد موافقة الناس عليه وإقراره ... وعندها فقط يكون دستورا نافذا.).

الخلاصة - حقيقة مهمة من واجبي توضيحها :

على الشعب الليبي أن يعرف أن الدستور ليس كتابا مقدسا... وأن الشعب يصنع دستوره ، ويمكنه أن يعدّل فيه بالإضافة أو الحذف وفق ما يتناسب مع ظروفه وطموحاته ، ويمكنه أن يلغيه ويصنع دستورا غيره.

من واجبي أن أقوم بتوضيح هذه الحقيقة المهمة للناس. وللناس كامل الحرية في اتخاذ ما يرونه مناسبا لهم

وأنا على استعداد للتعاون وتقديم أي مساعدة ممكنة في مجال التوعية والثقافة الدستورية.

وزير المالية الكيلاني عبد الكريم في حوار لـ«مصارف» عن السياسة المالية :

الايرادات قدرت على سعر متواضع .. ومتوقع الانخفاض في أسعار النفط

مليار ومائة مليون للمستفيدين من المحافظ الاستثماريه

إلتقته / سوزان عاشور تصوير : ميلود جمعة الورشفاني

عندما نتحدث عن وزارة المالية في ليبيا ، في ظل التطورات الحديثة التي شهدها العالم خلال القرن الماضي . وفي هذه المرحلة الإنتقالية ، المترافقة مع تداعيات إقتصادية وسياسية وإجتماعية أثرت سلبا» على الإقتصاد الليبي اليوم .. فإننا ندرك تماما» حجم الأعباء الملقاة علي عاتقها . دورالوزارة محوري وأساسي من الناحية الاقتصادية والسياسية والإجتماعية ..

ويتمثل في العديد من المهام المنوطة بها .. بدءا بالمشاركة مع جهات الاختصاص في وضع السياسات النقدية والسياسات الأخري الموائمة للسياسات المالية وفقا للإستراتيجية العامة للدولة ، وتوجيه الإنفاق العام من خلال تطبيق الأليات المناسبة وبما يكفل تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة الليبية .

ومراقبة المال العام والحفاظ عليه ، وتمويل نفقات الخدمات العامة والموازنة والموازنة مابين الإنفاق والإيرادات ، واستيعاب الطلبات المتنوعة ، والاشراف على الجهاز المصرفي وتوجيه استخدام النقد الأجنبي في إطار السياسة المالية والنقدية للدولة و الاشراف على القطاع المالي وتطوير النظم المالية والضريبية الجمركية ، وليس إنتهاء» بالإجراءات الكفيلة بتنمية الموارد العامة. كل هذا وأكثرمما لايتسع له هذا اللقاء ..ولذلك الأسئلة كثيرة والمطروح هنا ليس بحجم هذه الوزارة المهمة والتي تعد من أكثر الوزارت أهمية في القطاع الحكومي ..

ولإلقاء الضوء علي بعض ماذكر، وعلى حجم الصعوبات والعراقيل في ظل التراكمات السابقة والتداعيات الراهنة نجري هذا اللقاء مع وزير المالية .

مصارف: كما تعلمون أن السياسة المالية تعتبرمن أهم السياسات الإقتصادية الرامية إلي تحقيق الإستقرار الإقتصادي والمالي من خلال مايتم اقراره من إجراءات ومايتم تخصيصه وإنفاقه من مبالغ علي مختلف الأغراض ..

وعليه ماهي أولويات وأهداف السياسة المالية خلال المرحلة المقبلة ، وماهي الأسس التي من خلالها يتم تحديد توجهات السياسة المالية أوبالأحري حجم الانفاق العام السنوي ؟

لازلنا في طور بناء مؤسسات الدولة ، ولازلنا نسعى إلى الإستقرار الإجتماعي والإقتصادي والسياسي .. وهذه العوامل لها أولوية في عملية تخصيص الإنفاق في المستقبل لأنها حجرالأساس لإقامة دولة . وايضا» لإستئناف مشاريع التنمية ، ولمزاولة الحياة الديمقراطية مستقبلا» .

وبالطبع محددات الإنفاق تعد وفقا للموارد المقترحة وبناء» على ماسبق يتم توزيع هذه الموارد علي أوجه الإنفاق المتعارف عليها في الميزانية العامة للدولة والممثلة في الباب الأول والثاني والثالث والرابع .

الأول / المهايا والمرتبات وما في حكمها

الثاني / المصروفات التسييرية

الثالث / إنفاق التنمية أو التحول

كسياسات مالية يراعي أن يكون هنالك توافق مابين الموارد ومابين الإنفاق ويجب أن يكون الإنفاق رشيدا حتى لايكون هنالك أنارسلبية ..

كما هو الحال في حالات التضخم أو الإنكماش .

وبالإضافة لتوفر الموارد واحتياجات الإنفاق .. لابد أن نحاول أن نوازن في سياساتنا المالية مابين التضخم والعمالة ومابين دخول الأفراد وإلى خلاف ذلك بالطبع .

هذه التوجهات أوهذه المعايير أوهذه العوامل هي الأساس في عملية تحديد حجم الإنفاق وكيفية توزيعه علي أوجه الإنفاق المختلفة في الميزانية العامة .

وبالطبع نحاول دائما» أن يكون الجزء الأكبر من الإنفاق في الظروف العادية الإستثمار الرأسمالي والذي يعد من مخصصات الباب الثالث . وذلك سعيا» لتحقيق التنمية المستقبلية وأيضا» لخلق التوازن الإقتصادي المنشود .

وهذا الوجه من الإنفاق يعد الأقل حدة من بين أوجه الإنفاق السابقة ، والتي من ضمنها بند المهايا والمرتبات وبند النفقات التسييرية لوحدات الدولة المختلفة .

ملخص الأمر. المحددات في الميزانية ..

الإيرادات المتوقعة وأوجه الإنفاق المتوقعة أيضا»وهذا الإنفاق وهذا الإيراد يحدد هو الآخر ويحول إلي الميزانية للأخذ في الإعتبار التوازن الإقتصادي من حيث التضخم والإنكماش والإنفاق الرأسمالي وعملية الإنفاق الإستهلاكي وخلافه .

سيل النصف الأول من الميزانية والمتمثل في الباب الأول (المهايا والمرتبات) والباب الثاني (النفقات التسييرية) بواقع 50٪ منه للوزارت والجهات المختلفة في نهاية شهر 6 .

ونحن الآن في الربع الثالث من السنة وبالتالي فالتنفيذ بدأ بالفعل .

أما البند الثالث فلم يسيل بالكامل وهذه مسؤلية وزارة التخطيط .. لأنه هنالك عملية توزيع للمشروعات والبرامج والخطط والتسييل بدوره يتم وفقا» للمشروعات وجاهزيتها .

وكما تعلمين فالمشروعات أغلبها متوقف الآن ورهين بعودة الشركات الأجنبية والمقاولين الأجانب المسؤلين عن تنفيذ أغلبها .

علي الرغم من إمكانية تحويله للقطاعات إلا أن الجزء الأكبر منه مرتبط بعودة الشركات الأجنبية ، أما المشاريع التي تنفذها الشركات المحلية فقد تم الإتفاق عليها ولكنها بسيطة والجزء الأكبر للمشاريع المتوقفة ماقبل حرب التحرير .

ونحن الآن ومع بداية الربع الأخير نتوقع أن تبدأ الحركة فعلا» وقد شرعنا في المفاوضات مع بعض الشركات ومع القطاعات ذات العلاقة والمختصة لوضع آلية لكيفية إعادة سير النشاطات المتوقفة لهذه الشركات في ليبيا .

مصارف: إن التنسيق بين السياسات الإقتصادية الكلية وتناغمها مع بعضها البعض يعتبر في غاية الأهمية لتحقيق الأهداف الكلية للإقتصاد الليبي .. إلا أنه من واقع التجربة لوحظ غياب التنسيق بين السياسات الإقتصادية وخصوصا» السياستين المالية والنقدية فيما يتعلق بحجم الإنفاق العام وإقرار أية نفقات أخري ..ماهي الأسباب برأيك وهل يتوقع مراعاة الأسباب مستقبلا» ؟

آلية لإعـــاده سير النشاطـــات المتوقفـــه للشركات الأجنبية في ليبيا

في الظروف العادية لابد أن يتم التنسيق مابين السياسات المالية والنقدية في كل العمليات لخلق توازن إقتصادي وللحد من التضخم والإنكماش وأيضا» لتحديد الدخل وغيره ..

ولكن خلال السنتين الأخيرتين (2011) و(2012) ونظرا» لإنكماش الإيرادت السيادية كالضرائب والجمارك وخلافه والتي تداعت للإنكماش الإقتصادي الحاصل اليوم ، وتأثرت بإنعدام سيطرة الدولة عليها ..

بقي النفط وإيراداته المورد الوحيد والأساسي للدخل وكما تعلمين فإنفاق الدولة الليبية زاد وبالتالي وجدت الدولة نفسها ملزمة في ظل المستويات السابقة للإنتاج النفطي .

الدولة اليوم هي الراعية للعديد من الفئات غير العاملة وهنالك من فقدوا أصولهم الثابتة والمنقولة وكل هؤلاء ليست لم إلا الدولة .

وطبعا» الدولة ليست لها إلا الميزانية والمثال الواضح هو البند الأول المهايا والمرتبات والذي يستهلك أكثر من ثلث الميزانية وهذا يعد من التشوهات الكبيرة في الميزانية ولذلك حذرتنا المنظمات الدولية والبنك الدولي ومؤسسة النقد وبعثة التقارير الإقتصادية . كل هؤلاء حذرونا من هذا التوجه الإستهلاكي خصوصا» والميزانية يذهب منها حوالي 44 مليار في شكل دعم نقدي مباشر.

صحيح أنها 66 مليار ولكن المرتبات البالغة قيمتها 19 مليار تذهب في شكل سيولة مباشرة لجيب المواطن وأيضا» الخدمات والمكافآت والتي تصرف من البند الثاني هي الأخري سيولة مباشرة ..

والدعم الذي يدفع لصندوق موازنة الأسعار ولشركة البريقة للنفط ولشراء الأدوية وخلافه والبالغ 10 مليار .. هذا كله إنفاق وجزء منه يذهب لمنتجات محلية ويعد سيولة تؤدي إلي التضخم .

وهذه هي الظروف الإستثنائية التي وجدنا أنفسنا فيها والتي فرضتها المرحلة الحالية ، ونأمل مع بناء وعودة الدولة وإستقرارها ، وعودة الأمور إلي مسارها الطبيعي وكذلك عودة الإنتعاش للنشاط الإقتصادي أن يتحول جزء كبير من هذه النفقات من الإنفاق الإستهلاكي إلي الإنفاق الإستثماري الرأسمالي .

مصارف: من خلال تقارير متابعة تنفيذ الميزانية العامة للدولة خلال سنوات سابقة لوحظ ترحيل مبالغ كبيرة وبشكل سنوي من ميزانية التحول لعدم القدرة علي التنفيذ .. برايك ماهي الأسباب وهل القدرة الإستيعابية للإقتصاد الليبي لها تأثير علي ذلك ؟

هذه الظاهرة في ميزانية 2012 ويحتمل أن تكون في ميزانية 2013 أيضا»..فيما يتعلق بالتحول واضح الأمر فميزانية التنمية تتعلق بالمشروعات وهذه المشروعات متوقفة وبالتالي ما هو مخصص لها من أموال في الميزانية ليس للإقتصاد القدرة علي إستيعابه ووفقا» لقانون الميزانية فهذه الأموال ستبقي فائضا طبيعيا وأي جزء منها إذا سبق وفوض وسيل يرحل للسنة القادمة .

وإذا لم يفوض وفقا» لقانون الميزانية أيضا» وللقانون المالي يرجع للإحتياطي العام للدولة ويرفع به هذا الحساب وهذا أيضا» يعد أمرا غير طبيعي وهو إستثنائي للظروف الصعبة لسنة (2012) و(2013) .

ومتوقع أن يحصل هنالك فائض في البند الثالث ويرحل كذلك للحساب الإحتياطي للدولة .

مصارف: أشارت العديد من التقارير إلي الإفتقار إلي إطار موحد للإنفاق العام .. حيث لوحظ وجود نفقات كبيرة من خارج الميزانية وخصوصا» من المؤسسات الحكومية السيادية (المبلغ المجنب وصندوق الإنماء الإقتصادي والصندوق الليبي للإستثمار الداخلي والمؤسسة الليبية للإستثمار وغيرها من المحافظ الإستثمارية) والتي رصدت لها مبالغ كبيرة وأعطيت لها صلاحيات الإستثمار في السوق الليبي دون رقابة ومتابعة ..

هل هنالك إستراتيجية لإعادة هيكلة هذه المؤسسات ووضع ضوابط واضحة لحجم نفقاتها وتضمينها للميزانية العامة للدولة ؟

فكرة الصناديق السيادية موجودة في كل العالم وتساهم في رفع الناتج المحلي والدخل القومي والدخول التي تأتي عن طريق هذه الصناديق حتي بالنسبة للدول النفطية الأن تضاهي الدخل النفطي ولكن هذه المؤسسات أسست في العهد السابق لخدمة أهداف شخصية ولمنافع ذاتية وبالتالي لم تؤسس علي أسس إستثمارية مستقبلية والأن صحيح أنه هنالك صندوق الإنماء وصحيح أنه خصص له المليارات من الدينارات ، كما أنه صحيح أن هنالك العديد من الشركات التي عملت كمحافظ وزعت علي المواطنين والمفترض أن المستفيدين يتحصلون علي دخلوهم من عوائد هذه المحافظ ولكن في الواقع العملي هذه الشركات أصبحت عبأ علي الخزينة العامة والدولة الأن تدفع قيمة كل هذه المحافظ من الخزينة العامة وتدفع مليار ومائة مليون سنويا» للمستفيدين من هذه المحافظ !

بالرغم من أنه قانونيا» المفترض أن المواطن المتحصل علي محفظة إستثمارية معرض للخسارة والربح وبالتالي الخزينة العامة للدولة غير ملزمة بتحمل هذه الأعباء ولكن الظروف الحالية للبلد والمسئولية الإجتماعية هي التي تحتم ذلك .

المؤسسة الليبية للإستثمار خصص لها مايقل عن 65 مليار من المجنب والمفترض أن عوائدها لاتقل عن 10٪ في السنة ولكن الواقع الأن عكس هذا فتقييم الإستثمارات الذي أنجز في الخارج أكد علي أنها فقدت الثلث أو النصف من القيمة الإستثمارية لها ، وكذلك صندوق الإستثمار الداخلي حدد له رأسمال وحددت له إدارة ولكن لايوجد له نشاط وبالتالي فالحكومة الأن بصدد إعادة هيكلة كل هذه المؤسسات الإستثمارية والصناديق السيادية بشكل أخر .

مصارف: من خلال الإحصاءات والبيانات يلاحظ ضعف كبير في حجم الإيرادت السيادية كالضرائب والجمارك ..

هل يرجع هذا لضعف كفاءة نظام الجباية أو للتهرب الضريبي أو غيرها من الأسباب ، وما هي إستراتيجية الوزارة للرفع من كفاءات التحصيل والحد من التهرب الضريبي ؟

هو طبعا» سبب إنخفاض إيرادت الموارد السيادية خلال هذه الفترة الإستثنائية يرجع لعدة عوامل من ضمنها إنعدام الكفاءة في الموظفين الليبين وأسباب أخري خارج إمكانيات الجهات المسؤولة عن الجباية وهنالك أيضا» أسباب أخري لها علاقة بالنشاط الإقتصادي وحجمه .. إن كان هنالك نشاط كبير ستزيد الموارد وإن تقلص حجم النشاط الإقتصادي للدولة ستنقص الموارد ..

وهذا سبب إنخفاض الإيرادت لأنه لو كانت هنالك شركات تشتغل وتربح وتدفع في ضريبة محررات وعقود ودمغ وتصرف لكانت هذه كلها مصادر للإيرادات ونفس الشيء بالنسبة للجمارك لو كان هنالك نشاط لكانت هنالك صادرات وواردات .

– 44 مليار دينار دعم نقدي مباشر

– الصناديق السيادية لم تنشأ على أسس استثمارية مستقبلية

والنواحي الأمنية والظروف السيادية لمنافذ الدولة الأن غير ملائمة لرجل الجمارك لكي يؤدي عمله بشكل جيد فالمؤسسة الجمركية هي مؤسسة مدنية نظاهية وليست عسكرية ورجل الجمارك لايملك سلاحا وهو مدني بالأساس وايضا» كما قلت عامل الكفاءة والفعالية له دورفي الجباية ولذلك سيتم الأن ضم شباب جديد لديه القدرة علي إستخدام التقنيات الحديثة وإستيعابها وذلك للتحسين من الأداء وبشكل تدريجي والأن نسعي في كل قطاعات الدولة للتوجه نحو الحكومات الإلكترونية وبالتالي سترفع قدرات وكفاءات الموظفين في كل القطاعات وستتوفر المعلومة لكل من يحتاجها.

مصارف: كما تعلمون الإقتصاد الليبي لايزال يعتمد وبشكل كبير علي الإيردات النفطية في تمويل النفقات وفي إقرار الميزانية وفقا» لأسعار نفط عالية وصلت إلي 100 دولار للبرميل وهذا يعد خللا كبيرا في الإقتصاد قد يقودنا إلي المرض الهولندي وإلي عدم القدرة علي الإستدامة المالية في حال إنخفاض أسعار النفط ..

هل وضعت إستراتيجية واضحة للحد من صدمات إنخفاض الأسعار وللمحافظة علي حق الأجيال القادمة فيه؟

الإيرادات قدرت علي سعر متواضع ومتوقع الإنخفاض في الأسعار والذي يترتب عليه آثار سيئة تعوق تنفيذ الميزانية ، ولكن في وقت إعدادنا للميزانية كانت أسعار برميل النفط 111 دولارللبرميل ومع ذلك وضعنا الميزانية علي تقديرات متواضعة تقدرب 90 دولار للبرميل وإلي الأن الحمد لله حافظنا علي السعر الإفتراضي ولازال لدينا هامش فالأسعار الأن 102 و103 للبرميل ولكن المشكلة تكمن في الكميات المنتجة ..

نظرا» للحراك الموجود وللإعتصامات في موانيء التصدير وفي الأبار وعلي الأنابيب إنخفضت معدلات الإنتاج النفطي و إنخفضت الصادرات في بعض الأحيان ومفترض بالمواطن قبل أن يسأل نفسه ماذا قدمت له الدولة أن يسأل نفسه ماذا قدم هو؟

ومن غير المعقول أن يتجه مجموعة من الأشخاص لأجل الحصول علي مزايا محددة لهكذا تصرف يعاقبون من خلاله كل الشعب الليبي وهذا غير محتاج لوعي ولكنها أبجديات .

مصارف: تشير العديد من التقارير الصادرة عن بعض المؤسسات الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لوجود قصور في متابعة تنفيذ الميزانية خلال السنوات السابقة وأيضا» لضعف كفاءة وجودة الإنفاق العام وكذلك للإفتقار إلي قاعدة بيانات واضحة ..

برايك ما هي الأسباب وهل لديكم أي تعاون أو برامج مشتركة مع هذه المؤسسات لإصلاح المالية العامة ولمراجعة التشريعات والتي من بينها قانون الضرائب والقانون المالي للدولة ولائحة الأسعار والمخازن وغيرها من القضايا؟

ليبيا مليون ونصف كيلو متر مربع وكما هنالك خدمات مالية هنا في طرابلس يجب أن تكون هنالك خدمات مالية في منطقة نائية يوجد بها فقط عشرة الاف نسمة مثلا» ، وبالتالي التنوع والحجم الكبير للجهات التي تنفذ الميزانية العامة ونوع الموظف وكفاءته ومعرفته وقدرته علي إعطاء البيانات محدودة .

انكماش في الايرادات السياديه للدولة

هنالك توجه لميكنه.. الدوله

والجانب الأخر المنظومة كلها بدوية بالرغم من حجم العمل وهذا خلق حالة من التباطؤ تسببت في صعوبة إيصال البيانات للجهات المركزية وبالتالي للضعف في المتابعة. وبالتعاون مع هذه الجهات هنالك مقترحات سواء فيما يتعلق بإدخال الميكنة أومايتعلق بالنظام المالي نفسه .(كيف تستطيعين ربط جميع الوحدات بالوحدة المركزية ..) ..

فيما يتعلق بمتابعة التنفيذ وتجميع البيانات وقفل الحساب الختامي للدولة .

الأن لازلنا في الحساب الختامي لسنة 2007 هذا يعني أننا متأخرين 6 سنوات ووفقا» للقانون المالي للدولة لا يفترض أن يتأخر إقفال الحساب الختامي أكثر من ستة أشهروهذه القصة أذكر أنها من 86 ولازلت إلي اليوم .

ولكن هنالك تعاون مع المؤسسات الدولية التي ذكرتها وهنالك توجه في الدولة ليكنة الدولة والمؤسسات وإنشاء الله ستؤدي إلي رقابة أكثر .

مصارف: السؤال الأخير لقد إنقضي تقريبا» خمسة أشهر من السنة المالية ..هل بالإمكان إعطاءنا موقف مختصر عن تنفيذ الميزانية العامة لسنة 2013 وهل توجد أي صعوبات أو عراقيل أثناء التنفيذ ؟

فيما يتعلق بالباب الأول والثاني والرابع والذي هو تحت إشراف وزارة المالية نفذنا 50٪ منها والأن إنتهي النصف الأول من السنة وبدأ النصف الثاني ولو سارت الأمور كما النصف الأول لا أتوقع أن تكون هنالك مشكلة أما البند الثالث فتحت إشراف وزارة التخطيط وتتحكم فيه الكثير من العوامل من حيث القدرة علي التنفيذ بحكم أن جزء كبير منه ينفذ عن طريق شركات أجنبية والإتفاقيات مابين الدولة الليبية وبينهم لازالت في البداية .

إعلان عن عطاء لصيانة مصرف ليبيا المركزي سبها

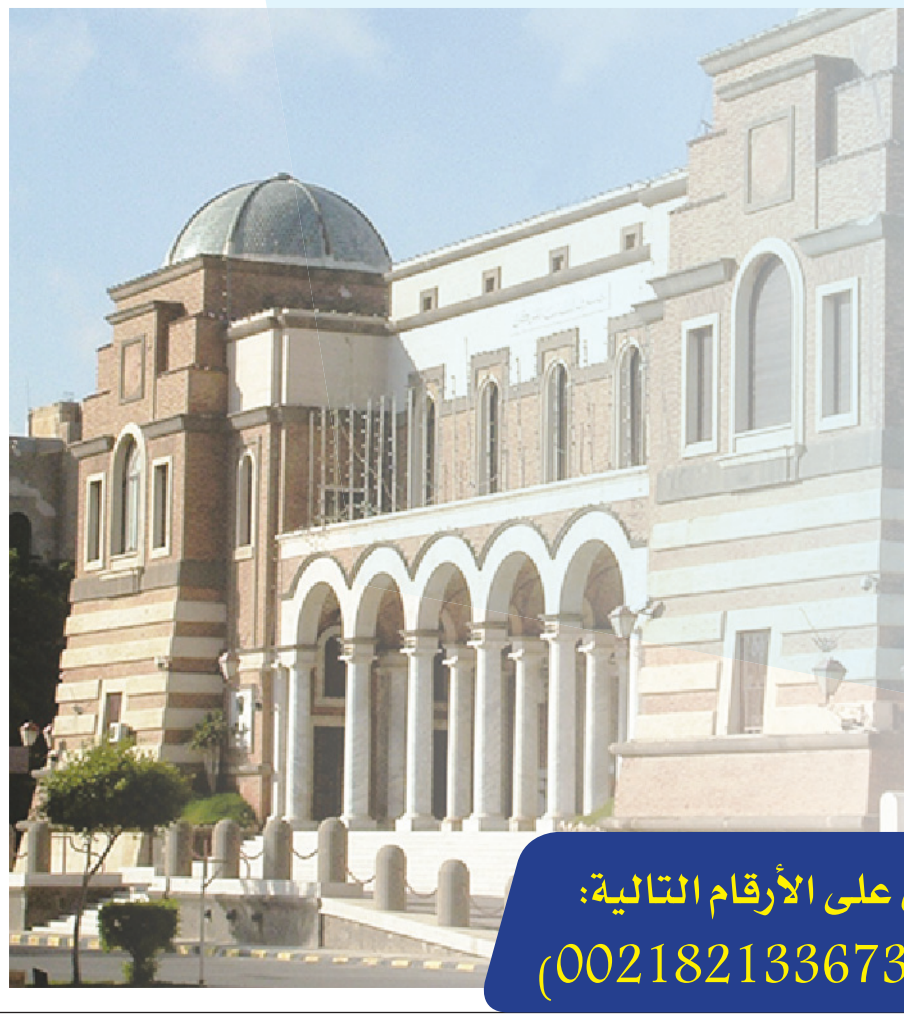

يعتزم مصرف ليبيا المركزي طرح عطاء لصيانة مبنى فرع مصرف ليبيا المركزي سبها وفقا للشروط التالية:

-1 يمكن سحب كراسة العطاء مقابل مبلغ مالي قدره (1000 دل) ألف دينار ليبي لا يرجع.

-2 يتم البدء بسحب كراسة العطاء ابتداء من يوم الأحد الموافق 8-4-2013م وحتى يوم 25-8-2013م.

-3 يرفق بالعطاء تأمين ابتدائي قدره (50000 د.ل) خمسون ألف دينار ليبي بصورة صك مصدق أو خطاب ضمان مصرفي ،ترجع لمن لا يرسو عليه العطاء.

-4آخر موعد لتقديم العطاء يوم الخميس الموافق 26-9-2013م.

-5 يتم سحب كراسة العطاء من مقر المصرف الرئيسي بطرابلس أو بفرع مصرف ليبيا المركزي سبها.

لأي استفسارات يمكن الاتصال على الأرقام التالية:
0021821333591 - 0021821336735)

إعلان

مصرف ليبيا المركزي

عن تمديد سحب أوراق نقدية من الإصدارات القديمة

إلحاقا للإعلان الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، بتاريخ 24 صفر 1434ه الموافق 06 يناير 2013م، بشأن إبطال مفعول الأوراق النقدية من فئتي (الخمسة دنانير والعشرة دنانير) من الإصدارين الرابع والخامس، وسحبهما من التداول طبقا لما جاء بقرار مجلس الإدارة رقم (37) لسنة 2012 م ، والإعلانات اللاحقة بالخصوص .

نود الإفادة بأنه قد تقرر تمديد فترة أخيرة ، لقبول الأوراق النقدية المسحوبة من التداول والمشار إليه أعلاه، لدى مصرف ليبيا المركزي وفروعه والأقسام التابعة له، في كل من (طرابلس ، بنغازي، سبها ، سرت، البيضاء ، غريان ، مصراتة، الجفرة) وذلك حتى نهاية عمل يوم الخميس الموافق31 أكتوبر 2013م، وبحد أقصى مبلغ (10،000،000 د.ل) عشرة آلاف دينار لكل مواطن.

والمصرف يهيب بجميع السادة المواطنين، ممن لديهم مبالغ مالية من هذه العملة، المبادرة باستبدالها خلال تلك الفترة، علما بأن هذه الفرصة الأخيرة لقبولها.

تطور أهم البيانات المالية للمصارف التجارية

إعداد: إدارة السجون والإحصاء

شهدت البيانات المالية للمصارف التجارية خلال الفترة من مايو 2012 إلى مايو 2013 تغيرات وذلك على النحو التالي :

- ازداد إجمالي الأصول (باستثناء الحسابات النظامية) بمعدل نمو قدره 9.0٪ ليصل إلى 82.0 مليار دينار في مايو 2013 ، مقابل 75.3 مليار دينار في مايو 2012، وقد شكلت الأصول السائلة والبالغة 56.2 مليار دينار من إجمالي الأصول ما نسبته 68.5٪ منها شهادات إيداع لدى مصرف ليبيا المركزي بقيمة 33.1 مليار دينار في نهاية مايو 2013 .

- ارتفع اجمالي القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من 12.9 مليار دينار في نهاية مايو 2012 إلى 16.4 مليار دينار في نهاية مايو 2013 ، أي بمعدل نمو بلغ 27.7٪ . وقد شكلت القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من إجمالي الودائع ما نسبته 24.4٪، كما شكلت من إجمالي الأصول ما نسبته 20.1٪، وهى نسب متدنية جدا . وقد بلغ رصيد القروض الممنوحة للقطاع الخاص في نهاية مايو 2013 ما قيمته 11356.3 مليون دينار، وما نسبته 69.0٪ من إجمالي القروض والتسهيلات الإئتمانية، فيما شكل رصيد القروض الممنوحة للقطاع العام النسبة الباقية 31.0٪ ، وقيمتها 5113.5 مليون دينار.

- إرتفعت الودائع لدى المصارف التجارية من 60.0 مليار دينار في مايو 2012 إلى 67.6 مليار دينار في نهاية مايو 2013، أي بمعدل نمو قدره 12.7٪ ، وقد شكلت الودائع تحت الطلب ما نسبته 81.8٪ من إجمالي الودائع، في حين شكلت الودائع لأجل ما نسبته 17.2٪ من إجمالي الودائع، ولم تشكل ودائع الادخار إلا نسبة 1.0٪ . وقد شكل رصيد ودائع القطاع الخاص في نهاية مايو 2013 ما قيمته 30.0مليار دينار، وما نسبته 44.4٪ من إجمالي الودائع ، وشكل رصيد ودائع القطاع العام ما نسبته 35.3٪ أي ماقيمته 23.9 مليار دينار من إجمالي الودائع فيما شكلت ودائع الحكومه لدى المصارف التجارية ما نسبته 20.3٪ أى ما قيمته 13.7مليار دينار .

- ارتفع إجمالي حقوق المساهمين من 4198.3 مليون دينار في نهاية مايو2012 إلى 4297.2 مليون دينار في نهاية مايو 2013 ، وبمعدل نمو بلغ 2.4٪ .

- إرتفعت أرباح المصارف التجارية قبل خصم المخصصات والضرائب نهاية شهر مايو2013 بمعدل 68.8٪ لتصل إلى 283.0 مليون دينار مقارنة عما كانت عليه خلال نفس الفترة من العام الماضي 2012 والتي بلغت 167.7 مليون دينار .

الجدول (1)
البيانات المالية الأساسية للمصارف التجارية

(مليون دينار)

البيان / الفترة	2012/5	2012/12	2013/5	معدل التغير % 2013/5 2012/5	معدل التغير % 2013/5 2012/12
اجمالي الميزانية (الأصول + الحسابات النظامية)	147823.6	153243.1	153638.0	3.9	0.3
اجمالي الأصول	75253.6	82779.0	82042.0	9.0	-0.9
اجمالي نقدية وارصدة لدى المصارف	52301.8	56825.6	56214.3	7.5	-1.1
اجمالي القروض والسلفيات والتسهيلات	12900.4	15781.7	16469.8	27.7	4.4
اجمالي الاستثمارات	736.6	954.9	942.1	27.9	-1.3
اجمالي ودائع العملاء	59961.8	66859.3	67584.2	12.7	1.1
اجمالي حقوق الملكية	4198.3	4189.0	4297.2	2.4	2.6
أرباح الفترة	167.7	572.3	283.0	68.8	-50.6
اجمالي المخصصات	3177.3	3240.0	3349.4	5.4	3.4
مجموع عدد العاملين	17522	17575	18121	3.4	3.1
مجموع عدد الفروع والوكالات	483	493	492	1.9	-0.2
الأصول السائلة / اجمالي الأصول %	69.5	68.6	68.5	-1.4	-0.2
إجمالي القروض / اجمالي الأصول %	17.1	19.1	20.1	17.1	5.3
حقوق المساهمين / اجمالي الاصول %	5.6	5.1	5.2	-6.1	3.5
إجمالي الأصول / عدد الفروع والوكالات (مليون دينار	155.8	167.9	166.8	7.0	-0.7
إجمالي الأصول / عدد العاملين (مليون دينار)	4.3	4.7	4.5	5.4	-3.9
إجمالي القروض / إجمالي الودائع %	21.5	23.6	24.4	13.3	3.2
أجمالي الربح / الأصول % (*)	0.2	0.7	0.3	54.8	-50.1
أجمالي الربح / حقوق الملكية % (*)	4.0	13.7	6.6	64.9	-51.8

(*) أجمالي الربح قبل خصم المخصصات والضرائب .

الجدول (2)
مؤشرات الودائع لدى المصارف التجارية

(مليون دينار)

البيان / الفترة	2012/5	2012/12	2013/5	معدل التغير % 2013/5 2012/5	معدل التغير % 2013/5 2012/12
أجمالي الودائع	59961.8	66859.3	67584.2	12.7	1.1
أجمالي الودائع تحت الطلب	47687.2	54157.1	55269.6	15.9	2.1
أجمالي الودائع لأجل	11592.8	11997.1	11629.5	0.3	-3.1
أجمالي ودائع الادخار	681.8	705.1	685.1	0.5	-2.8
أجمالي الودائع تحت الطلب / أجمالي الودائع %	79.5	81.0	81.8	2.8	1.0
أجمالي الودائع لأجل / أجمالي الودائع %	19.3	17.9	17.2	-11.0	-4.1
أجمالي ودائع الادخار / أجمالي الودائع %	1.1	1.1	1.0	-10.8	-3.9
أجمالي الودائع / اجمالي الخصوم %	79.7	80.8	82.4	3.4	2.0

الجدول (3)
مؤشرات الائتمان لدى المصارف التجارية

(مليون دينار)

البيان / الفترة	2012/5	2012/12	2013/5	معدل التغير % 2013/5 2012/5	معدل التغير % 2013/5 2012/12
اجمالي الائتمان	12900.4	15781.7	16469.8	27.7	4.4
أجمالي القروض العقارية	1163.2	1136.4	1135.0	-2.4	-0.12
أجمالي السلف الاجتماعية	3409.9	4973.5	5753.8	68.7	15.7
أجمالي القروض العقارية والسلف الاجتماعية	4573.1	4491.8	6888.8	50.6	53.4
القروض الممنوحة للأنشطة الاقتصادية الأخرى	8327.3	8294.8	9581.0	15.1	15.5
القروض العقارية / اجمالي الائتمان %	9.0	7.2	6.9	-23.6	-4.3
السلف الاجتماعية / اجمالي الائتمان %	26.4	31.5	34.9	32.2	10.9
القروض العقارية والسلف الاجتماعية / اجمالي الائتمان %	35.4	28.5	41.8	18.0	47.0
القروض الممنوحة للأنشطة الاقتصادية الأخرى/اجمالي الائتمان%	64.6	52.6	58.2	-9.9	10.7
اجمالي الائتمان / اجمالي الأصول %	17.1	19.1	20.1	17.1	5.3
اجمالي الائتمان / اجمالي الودائع %	21.5	23.6	24.4	13.3	3.2

تحليل لأهم المتغيرات الاقتصادية والنقدية حتى نهاية شهر مايو 2013

-1 الاحتياطيات والأصول الأجنبية:

سجل رصيد إجمالي الاحتياطيات والأصول الأجنبية في نهاية شهر مايو من عام 2013 ارتفاعا قدره 12.4 مليار دولار، أو ما نسبته 10.8٪ ليصل إلى 127.9 مليار دولار، وتجدر الاشارة إلى أن صافي الاحتياطيات من النقد الاجنبي لدى مصرف ليبيا المركزي يغطي حوالي 48 شهرا من الواردات السلعية وهو ما يعزز قدرة المصرف المركزي على مواجهة اية طلبات على النقد الاجنبي لكافة الاغراض.

والجدول التالي يوضح البنود المكونة للأصول والاحتياطيات الأجنبية:

(مليون دولار)

البيان	مايو 2012	مايو 2013	مقدار التغير	نسبة التغير%
الاحتياطيات التى يدرها مصرف ليبيا المركزي(1).	108865.8	119339.3	10473.5	9.6
أصول أجنبية للمصرف(2).	6604.8	8577.0	1972.2	29.9
إجمالي الاحتياطيات والأصول الأجنبية	**115470.6**	**127916.3**	**12445.7**	**10.8**

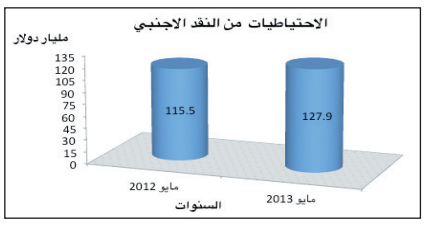

(1) تشمل الشريحة الاحتياطية لدى صندوق النقد الدولي وحيازات وحدة حقوق السحب الخاصة والذهب بالسعر التاريخي.

(2) تشمل القروض والمساهمات الخارجية للمصرف.

-2 سعر صرف الدينار الليبي:

انخفض سعر صرف الدينار الليبي في نهاية شهر مايو أمام كل من الدولار الأمريكي واليورو والفرنك السويسري، في حين ارتفع مقابل الجنيه الإسترليني . والجدول التالي يوضح تطور سعر صرف الدينار الليبي مقابل بعض العملات الرئيسة الدولية:

البيان	مايو 2012	مايو 2013	معدل التغير % (دينار ليبي لكل وحدة)
دولار أمريكي	1.2802	1.2904	▼ 0.8
يورو	1.5861	1.6743	▼ 5.6
جنيه إسترليني	1.9823	1.9577	▲ 1.2
فرنك سويسري	1.3206	1.3455	▼ 1.9

-3 العملة المصدرة:

سجل رصيد العملة المصدرة (ورقية ومعدنية) في نهاية شهر مايو من عام 2013 انخفاضا قدره 1517.5 مليون دينار، أو ما نسبته 9.5٪- ليصل إلى 14.5 مليار دينار، مقابل 16.0 مليار دينار في نهاية شهر مايو من عام 2012. وتجدر الاشارة إلى أن رصيد العملة المتداولة خارج المصارف قد شهد انخفاضا ملحوظا قدره 2429.8 مليون دينار وهو ما يعكس زيادة الثقة في القطاع المصرفي وعودة التعاملات والتفضيلات النقدية الى اوضاعها الطبيعية بصورة تدريجية والجدول التالي يوضح تطور العملة المصدرة والمتداولة:

(مليون دينار)

البيان	مايو 2012	مايو 2013	مقدار التغير	نسبة التغير%
العملة المصدرة:	**16043.4**	**14525.9**	**1517.5**	**9.5**
عملة خارج المصارف	14764.6	12334.8	2429.8	16.5
نقدية في الصندوق لدى المصارف	1253.8	2186.8	933.0	74.4
عملة لدى إدارة العمليات المصرفية/ م. ل.م	25.0	4.3	20.7	82.8

4 - عرض النقود والعوامل المؤثرة فيه:

شهد عرض النقود (ع2) في نهاية شهر مايو من عام 2013 ، ارتفاعا قدره 3619.7 مليون دينار، أو ما نسبته 6.2٪ ليصل إلى 62330.7 مليون دينار، مقابل 58711.0 مليون دينار في نهاية شهر مايو من عام 2012. وقد تمثل هذا الارتفاع في زيادة مكونات عرض النقود (ع1) بنحو 3551.6 مليون دينار، أو بما نسبته 6.5٪ ليصل إلى 58000.1 مليون دينار، مقابل 54448.5 مليون دينار في نهاية شهر مايو من عام 2012 .والجدول التالي يوضح تطور عرض النقود:

البيان	مايو 2012	مايو 2013	مقدار التغير	نسبة التغير%
1. عرض النقود (ع1):	**54448.5**	**58000.1**	**3551.6**	**6.5**
العملة خارج المصارف	14764.6	12334.8	2429.8	16.5
ودائع تحت الطلب	39683.9	45665.3	5981.4	15.1
2. شبه النقود:	**4262.5**	**4330.6**	**68.0**	**1.6**
3. عرض النقود (ع2)	**58711.0**	**62330.7**	**3619.6**	**6.2**

-5 هيكل الودائع والتسهيلات الائتمانية للمصارف التجارية:

❖ الخصوم الايداعية بالمصارف التجارية:

سجل إجمالي الخصوم الايداعية للمصارف التجارية في نهاية شهر مايو من عام 2013 ارتفاعاً قدره 7618.2 مليون دينار، أو ما نسبته 12.7٪ ليصل إلى 67580.0 مليون دينار، مقابل 59961.8 مليون دينار في نهاية شهر مايو من عام 2012.

والجدول التالي يوضح هيكل ومؤشرات الودائع لدى المصارف التجارية:

هيكل الودائع لدى المصارف التجارية

(مليون دينار)

البيان	مايو 2012	مايو 2013	مقدار التغير	نسبة التغير%
الودائع لدى المصارف التجارية:	**59961.8**	**67580.0**	**7618.2**	**12.7**
ودائع القطاع العام	32753.0	37544.0	4791.0	14.6
ودائع القطاع الخاص	27208.8	30036.0	2827.2	10.4
ودائع القطاع العام / إجمالي الودائع%	54.6	55.6		
ودائع القطاع الخاص / إجمالي الودائع%	45.4	44.4		
الودائع تحت الطلب / إجمالي الودائع%	79.5	81.8		
الودائع لأجل وادخار / إجمالي الودائع%	20.5	18.2		
إجمالي الودائع / إجمالي الخصوم%	79.6	82.4		

❖ الائتمان الممنوح من قبل المصارف التجارية:

سجل الائتمان المصرفي الممنوح من قبل المصارف التجارية في نهاية شهر مايو من عام 2013 ارتفاعاً قدره 3559.7 مليون دينار، أو ما نسبته 27.6٪ ليصل إلى نحو 16460.1 مليون دينار، مقابل 12900.4 مليون دينار في نهاية شهر مايو من عام 2012. و يعود ذلك إلى زيادة الائتمان الممنوح للقطاع الخاص بنحو 3156.8 مليون دينار، أو ما نسبته 38.5٪ ليصل إلى 11345.7 مليون دينار، مشكلاً ما نسبته 68.9٪ من إجمالي الائتمان الممنوح من المصارف التجارية، وكذلك زيادة الائتمان الممنوح للقطاع العام بنحو 402.9 مليون دينار، أو ما نسبته 8.6٪ ليصل إلى 5114.4 مليون دينار، مشكلاً ما نسبته 31.1٪ من إجمالي الائتمان الممنوح من المصارف التجارية.

والجدول التالي يوضح هيكل ومؤشرات الائتمان الممنوح من المصارف التجارية:

(مليون دينار)

البيان	مايو 2012	مايو 2013	مقدار التغير	نسبة التغير%
الائتمان الممنوح من قبل المصارف التجارية:	**12900.4**	**16460.1**	**3559.7**	**27.6**
للقطاع العام	4711.5	5114.4	402.9	8.6
للقطاع الخاص	8188.9	11345.7	3156.8	38.5
الائتمان الممنوح للقطاع العام / إجمالي الائتمان%	36.5	31.1		
الائتمان الممنوح للقطاع الخاص / إجمالي الائتمان%	63.5	68.9		
إجمالي الائتمان / إجمالي الودائع%	21.5	24.4		
إجمالي الائتمان / إجمالي الأصول%	17.1	20.1		

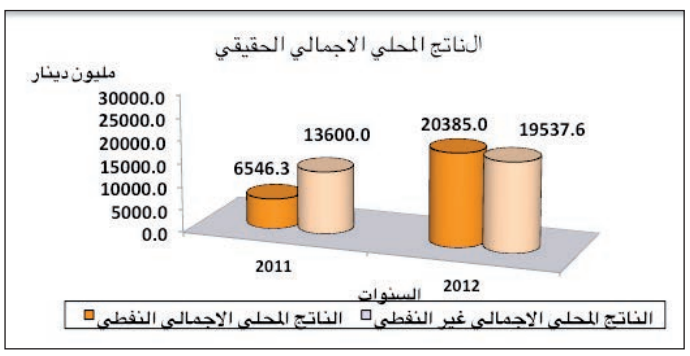

-6 الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي:

بالرغم من أن النمو الاقتصادي في ليبيا شهد انخفاضاً حاداً خلال عام 2011، حيث تشير البيانات المتوفرة من وزارة التخطيط إلى تراجع الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بحوالي 57٪ مقارنة بعام 2010، نتيجة لمجموعة من العوامل في مقدمتها تردي الوضع الأمني، والدمار الذي لحق بالبنية التحتية، وانخفاض انتاج النفط الخام، ومغادرة الشركات الأجنبية، وتباطؤ النشاط المالي، إلا أنه عاد في عام 2012 وأظهر بوادر تعافي قوية، حيث تشير البيانات إلى نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بحوالي 98.2٪، مقارنة بسنة 2011، مدفوعا بتحسن الوضع الأمني واستئناف صادرات النفط، والتوسع في الانفاق العام. ويأتي هذا النمو في الناتج في عام 2012 كمحصلة للنمو في الناتج الحقيقي النفطي بحوالي 211.4٪ ، ونمو في الناتج الحقيقي غير النفطي بحوالي 43.7٪، وقد بلغت قيمة الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة (أسعار 2003) عام 2012 نحو 39.9 مليار دينار، مقابل 20.1 مليار دينار في عام 2011، حيث بلغت قيمة الناتج المحلي النفطي 20.4 مليار دينار، كما بلغت قيمة الناتج المحلي غير النفطي 19.5 مليار دينار.

1 أسعار بعض السلع والمعادن كما هي في 2013.07.25

النفط/ خام برنت	106.75 دولار أمريكي للبرميل
الذهب	1,318.50 دولار / أوقية
الفضة	20.02 دولار / أوقية
النحاس	7,010.69 دولار أمريكي / طن
الألومنيوم	1,831.96 دولار أمريكي / طن
القمح	143.57 دولار أمريكي للطن
الأرز	395.33 دولار أمريكي للطن
السكر	341.5 دولار أمريكي للطن
القطن الأمريكي	1,890.24 دولار أمريكي / للطن

2 مؤشرات أسواق المال للدول المتقدمة بتاريخ 2013.07.24

دو جونز للصناعة	15,542.24 نقطة
دو جونز لقطاع النقل	6,442.17 نقطة
مؤشر نيكاي	14,562.93 نقطة
مؤشر فاينانشال تايمز	6,571.94 نقطة

3 مؤشرات أسواق المال للإقتصادات الناشئة بتاريخ 2013.07.25

تركيا XU 100	72,953.88 نقطة
ماليزيا KLCI	1,808.42نقطة
كوريا الجنوبية	1,909.61نقطة

4 أسعار صرف العملات الدولية بتاريخ 2013.07.25

دولار / اليورو	1.3197دولار
دولار / جنيه إسترليني	1.5284 دولار
ين ياباني / دولار	99.78ين

5 أسعار الفائدة العالمية بتاريخ 2013.07.25

سعر الإقراض لوحدة حقوق السحب الخاصة (3 شهور)	0.07 %
سعر الإقراض بين بنوك إنجلترا (3 شهور)	0.27 %

غريان البلد الأم.. بلد الصناعات التقليدية والتراث

عفاف خليفة عبد السلام
تصوير: أسامة الناجح

غريانة مدينة تشتهر بأعمال الصوف والفخار، حيث يهتم معظم سكانها بالمحافظة على التراث والموروث الشعبي الذي تركته جداتنا..

وصفها الرحالة بالثوب الأصفر.. تتخللها عدة حدائق مزهرة، وأشجار الرمان، والتين، واللوز، ويقطنها الكثير من البدو ويعملون بالرعي وزراعة الذرة والشعير..

كلمة غريان تطلق على أكثر من مائة قرية تقع جنوب طرابلس بنحو 94كم..

المدينة

غريان إحدى مدن ليبيا.. تقع أعلى قمة جبل نفوسة.. هي بطن من بطون قبيلة هوارة وتسمى غريان، وغريان أحد أبناء «هوّار» الذي نسبت إليه قبيلة هوارة..

اصطلاحاً فإن غريان تعني الغريان طربالان، والطربال قطعة من جبل أو قطعة من حائط، والطربال القطعة العالية من الجدار والصخرة العظيمة المشرفة من الجبل – طرابيل الشام صوامعها.

تقع مدينة غريان شمال غرب البلاد عند حافة مرتفعات جبل نفوسة أي الجزء الأوسط للجبل الغربي المعروف محلياً «جبل غريان» وتمثل هضبة مترامية الأطراف عند متوسط ارتفاع يبلغ حوالي 700 متر تقريباً فوق مستوى سطح البحر..

أطلق الاسم وكما جاء في كتابات المؤرخ الطرابلسي، أن كلمة غريان تطلق على أكثر من مائة قرية تقع جنوب طرابلس بنحو 94كم، هذا في السابق، بل ومازال معظم السكان المحليين يطلقون اسم غريان (على منطقة الجبل الغربي جنوب العاصمة طرابلس)..

غريان المدينة التي عرفت كأنها رقعة في ثوب أصفر لُفتت انتباه الكثير من الرحالة عند زيارتهم للمنطقة كما ورد في كتابات «أدوارد راي»، ووصفها بالثوب الأصفر تتخللها عدة حدائق مزهرة، وأشجار الرمان، والتين، واللوز، ويقطنها الكثير من البدو ويعملون بالرعي وزراعة الذرة والشعير..

غريان بلد الصناعات التقليدية:

هي مدينة تشتهر بأعمال الصوف والفخار، حيث يهتم معظم سكانها بالمحافظة على التراث والموروث الشعبي الذي تركته جداتنا، فأنت لا يمكن أن تجد بيتا إلا وقد اشتغل بالصوف أو بالفخار، وذلك باتخاذهم قطعا من الخشب عُملت خصيصاً مع الجريد وبعضٍ من خيوط الماعز التي تم تجهيزها لعمل (المسدة..) لصناعة الجرود والبطاطين.. يتدبرون حياتهم بهذه الصناعة، لتدفئهم شتاء مدينة غريان القاسي جداً.. كما وأنهم أدخلوا الكثير من الألوان لصناعة البطاطين وصُنفت لأنواع: منها ما يصنع كجهاز للعروس يتم إدخال ألواناً

زاهية مع اللون الأبيض من الصوف وتضاف إليها الزخارف لتأخذها معها العروس ضمن جهازها لبيت زوجها، كما يصنع منه جرد ملبوس للزوج أيضاً، في كثيرٍ من الأوقات كانت أمهاتنا في غريان لا يخرجن إلا وقد حملن الصوف من بيت لآخر، بل كان حديث (القرداش) هو المدوي في حجراتهن.. أو صوت المغزل وهو يلتف في صحنٍ أُعد لأجله، ورغم المجهود الذي تتطلبه صناعة الصوف إلا إنهن كن يشعرن بسعادة كبيرة بعد انتهاء ما بدأن في صنعه من جرد أو بطانية..

أما فيما يتعلق بصناعة الفخار فقد اشتهرت المدينة بصناعة الفخار حتى صارت من إحدى المدن السياحية التي يأتيها السياح من مختلف المناطق لاشتهارها بصناعة الفخار.. منذ القدم حيث بدأ أول الأمر بصناعة (الجرات) حيث كانوا يحتاجونها في حفظ الماء وبعض الأغراض الأخرى.. ووصولاً بابتكارهم اليوم بصناعة الأواني والفازات.. رغم حاجتهم لجلب الطين وتهيئته وتنظيفه من الشوائب و تصنيفه أيضاً إلى ألوان بين الأحمر والرمادي والبني حتى بدئهم العمل عليه..

لقد اهتم سكان المدينة «غريان» بصناعة الفخار محافظين على ما تركه لهم أجدادهم وآباؤهم فكل من يمتهن صناعة الفخار اليوم هم أجيال يؤكدون على بقاء الموروث والتراث تصطف إشكال من الأواني، ما يعرف في المدينة (بالتبسي) بألوانٍ زاهية وأحجام مختلفة (يؤكد أحدهم أن اشتهار المنطقة بالأكلة الشعبية البازين يتطلب وجود التبسي حتى يوضع فيها..؟ لذا اهتم سكانها بصناعة التبسي بالدرجة الأولى) ولا تكاد تخل الشوارع في المدينة من المحال التي تهتم بصناعة الفخار.. وأنت تزور منطقة (القواسم) تصطف على جانبي الطريق الفخاريات وقد ازدحم عدد من السواح أمام هذه المحال طالبين اقتناء أكبر قدرٍ منهار بعد أن استفاضوا من الشرح عن كيفية صنع مثل هذه الأواني، وحتى اليوم مازالت غريان هي الأبرز في صناعة الفخار حيث استحدث في السنوات الماضية مركز لصناعة وتطوير الصناعات التقليدية يهتم المتعلمون فيه والعاملون على إبرز ما تشتهر به المنطقة من صناعة الصوف والفخار تدريباً للأجيال الجديدة ويعتبر المركز ايضاً النقطة الأقرب لاستدلال بعضٍ من الزائرين والقادمين من مدن أخرى لرؤية أهم الصناعات وثراث المدينة.

حوش الحفر.. وكثيرة هذه البيوت داخل مدينة غريان، تعد أيضا من أحد المعالم التي دعت الكثير من السواح لزيارة مدينة غريان لمعرفة الكثير عن حوش الحفر البيوت التي مازالت صامدة حتى الآن لأنها مبنية بطريقة فريدة من نوعها بعيدا عن التصماميم الهندسية.. بيوتٌ يتلاءم وجودها مع مناخ المنطقة البارد شتاءاً حيث يملأ البيت الواحد أكثر من عائلة، الاحساس بالدفء الاسري والروابط الاجتماعية التي ربما نفتقدها اليوم..

هذه غريان أرض التين والزيتون كما وصفها الشاعر «إسماعيل الحنيش» وهو يقدم أحد برامجه عبر الاذاعة المسموعة (غريان حيث لا تعرف من أين يأتيك النسيم، عبقاً برائحة الزعتر والإكليل، غريان أرض التين والزيتون والزيت، غريان البلد الأم..)

السينما وأعمال محفوظ

استوحت السينما المصرية بعض أفلامها من روايات وقصص كبار الروائيين المحليين كنجيب محفوظ وإحسان عبد القدوس، حيث بلغ مجموع الأفلام المستوحاة من أدب محفوظ حوالي 38 فيلما، منها 29 فيلماً مأخوذة مباشرة عن رواياته والباقي كانت مضامينها مستوحاة من بعض الأعمال القصصية القصيرة، ليأتي محفوظ من حيث عدد الأفلام المنقولة في المرتبة الثانية بعد عبدالقدوس..

وبرغم يقينه من أن تجسيد أعماله سينمائيا غير منصف في كثير من الاحيان لجماليات النص وكثافته، ومضمونه المتصرف فيه من قبل السيناريست والمخرج، إلا أن محفوظ لم يقف حائلا أمام رغبة المخرجين الذين أرادوا تحويل رواياته وقصصه إلي أفلام، وكان عزاؤه الذي ردده دائما أنه مسؤول أمام القراء عما يكتبه، أما ما يتحول من نصوصه إلي الشاشة فهذا لا شأن له به.

وحده فيلم "بداية ونهاية" المنتج سنة 1960 جاءت ترجمته بصورة أمينة بحيث حافظ على جوهر العمل الأدبي دون تشويه لأفكار ورؤى المؤلف من ناحية، ومن ناحية ثانية أعطي لمفردات وجماليات السينما دورها في إبراز استقلالية المخرج السينمائي كقائد للعمل، وهو ما جعل الكثير من النقاد يرون في هذا الفيلم نموذجا رفيعا في لقاء السينما مع الأدب. ويعود الفضل هنا إلى صلاح عزالدين كاتب السيناريو، حيث استطاع صلاح أبوسيف عبر هذا السيناريو تقديم واحد من أنجح الأعمال التي أخذت من أدب نجيب محفوظ.

المفارقة الغريبة أن نجيب محفوظ وجد فيلم قصر الشوق الذي أخرجه حسن الإمام، هو الأفضل مقارنة بجميع أعماله التي نقلت للسينما وهو عكس آراء معظم محللي الفن السابع الذين اعتبروه واحدا من اضعف الأفلام التي اقتبست من أدب نجيب محفوظ.

يأتي حسن الإمام بعد أبو سيف في صدارة المخرجين الذين تناولوا أدب. نجيب محفوظ، والذي قام بإخراج خمس روايات وقصة من احدى مجموعاته القصصية، هذه الاعمال مرتبة بحسب وقت تناولها: "زقاق المدق" 1963، "بين القصرين" 1964، "قصر الشوق" 1967، "السكرية" 1973، "أميرة حبي أنا" (رواية المرايا) 1974، "دنيا الله" 1985.

الطيب صالح... وموسم الهجرة إلى الشمال

لم تلتصق رواية قط باسم صاحبها لتصبح كاللقب والكنية له.. ولم تصنع رواية واحدة من صاحبها أسطورة مثلما فعلت رواية الطيب صالح «موسم الهجرة الى الشمال» مع أنه كتب روايات أخرى لاتقل فراسة وإبداعا، إلا أن هذه الرواية المحملة برياح السموم الجنوبية إلى الشمال.. والمثقلة بهموم العلاقة بين الشرق والغرب بكل صراعاته واختلافاته الفكرية والسلوكية والأخلاقية.. ظلت ظله الظليل الذي لا يفارقه وظل أسير هذه الهجرة وحبيس جدرانها.. إلا أن هذا الحبس الانفرادي لهذه الرواية لم يقيده ولم يحبسه عن العالم والناس، بل وضعته في صدارة الصف الأول في إبداع الرواية العربية كواحد من الأعلام الكبار.. وأحد أضلاع المثلث السوداني..

ثالث ثلاثة في السودان وصلوا لقمة الجبل الروائي، وهم محمد الفيتوري وعبدالله الطيب، والطيب صالح، فقد اختيرت روايته «موسم الهجرة إلى الشمال» لتنظم إلى قائمة أفضل 100 رواية في القرن العشرين.

بداية

كانت بداية الطيب صالح في عام (1953م) من خلال قصة قصيرة بعنوان «نخلة على الجدول».. لتتوالى بعدئذ إنتاجاته المبدعة من «عرس الزين» التي حوّلت إلى دراما في ليبيا، إلى موسم الهجرة إلى الشمال.. بندر شاه.. فمريود.. دومة ود حامد.. وإن كانت هذه الأعمال لا تقل جودة وفرادة أدبية عن روايته موسم الهجرة إلى الشمال، إلا أنها لم تنل الشهرة الكافية، ربما لأنها كُتبت بالعامية السودانية .

الطيب والإعلام

عمل الأديب الطيب صالح في مجال الصحافة، وكتب خلال عشرة سنوات عمودا أسبوعيا في صحيفة لندنية تصدر بالعربية تحت اسم «المجلة» كما عمل في الخدمة العربية لهيئة الإذاعة البريطانية «بي بي سي»، كما عمل بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة «يونسكو» في باريس، وعمل أيضا في قطر..

حظيت أعماله بترجمات إلى (30) لغة في العالم، ليقدم السودان في صورة جديدة للعالم أجمع.

كما حظيت روايته «موسم الهجرة إلى الشمال» والتي كتبت بالفصحى بشهرة عالمية واسعة لكونها من بدايات الروايات العربية التي تناولت الصدام بين الحضارات.. فمن تفاصيل هذه الرواية تشكلت رؤية حضارية كشفت عن استعلائية الغرب، ورؤيته للعالم الأول المتقدم.. فالشمال هو رمز للتفوق والغنى والثراء.. فموسم الهجرة إلى الشمال لم تكن رواية أدبية فقط، بل هي تجسيد للصراع القائم بين الغرب المُستعمِر والشرق المُستعَمر المضطهد.. وتمثل جدلية الشمال والجنوب.. ثنائية التقاليد الشرقية والغربية.. لقاء الثقافات وتفاعلها، ورسمت حال هذا الصدام والجدال الذي عبر عنه بطلها مصطفي سعيد.. رؤية وموقف لإنسان العالم الثالث من عالم الغرب الأول المتقدم، وكيفية اقتحامه لهذا الغرب الأوروبي بسلاسة وانسجام وانسيابية تامة، والتطلع إلى الحرية والتقدم التي ينعم بها هذا الشمال.

هذه الرؤية الصدامية للحضارة التي عبّر عنها الكثير من الكتاب العرب من قبل الطيب صالح وما بعده.. وعلى سبيل الذكر لا الحصر توفيق الحكيم ورائعته «عصفورمن الشرق»، وسهيل أدريس في«الحي اللاتيني» وسلمان فياض في روايته «أصوات» وغيرهم.

رواية ممنوعة

ورغم عالمية هذه الرواية وشهرتها، إلا أنها مُنعت في السودان بحجة مخالفتها الأصول الإسلامية، إلا أن هذا المنع لم يمنع الرواية من أن تتقدم الصفوف وأن تكون في مصاف الأدب العالمي ..

بعد رحلة العمر الطويلة.. والطويلة إلى الشمال يعود الطيب صالح إلى تراب الوطن الذي كان يعشقه، فكما وصف نفسه بأنه وطني.. سوداني.. عربي.. إسلامي.. إفريقي.. عالمي..

إطلاق مشروع أيام الهند الثقافية في 6 أكتوبر القادم

اجتمع السيد فتحي نصيب مدير إدارة التعاون الدولي، في ديوان وزارة الثقافة بكل من السيد محمد رشيد خان المستشار الثقافي بالسفارة الهندية، والسيد صوري عالم السكرتير الثاني للشؤون السياسية والتجارية بالسفارة ناقشوا خلاله كل ما يلزم لإطلاق مشروع أيام الهند الثقافية الذي يأمل القسم الثقافي بسفارة الهند تنظيمه في كل من طرابلس وبنغازي والزاوية برعاية وزارة الثقافة والمجتمع المدني..

وقد تم الاتفاق على انطلاق البرنامج يوم 6 أكتوبر 2013 في حفل سيقام بفندق المهاري، ويستمر حتى 10 أكتوبر، على أن يضم عروضا سينمائية ومعرضا للخط تُعرض فيه 120 لوحة للخط العربي، إلى جانب تقديم لوحات استعراضية راقصة، وبعض العروض الفنية الأخرى من الثرات الفلكلوري الهندي..

يأتي هذا النشاط تأكيدا لتوصيات اجتماع سابق ضم وزير الثقافة السيد الحبيب الأمين والسفير الهندي خلال شهر مايو 2013، أقر خلاله الطرفان إقامة أيام ثقافية ليبية في الهند، وبالمقابل، أيام ثقافية هندية في ليبيا، وإقامة أسبوع السينما الهندية في ليبيا. بالإضافة إلى تدريب بعض الكوادر الشبابية الليبية في مجال الفنون.

فيما صرح السيد فتحي نصيب بأن هناك اتفاقية موقعة بين ليبيا والهند سنة 2007، وما هذه الأيام إلا تفعيل للاتفاقية، وقال أيضا بأن الاتفاقية ستشمل إقامة أسابيع ثقافية متبادلة ودورات تدريبية في الجامعات والمعاهد المتخصصة في الهند في مجال السينما والمسرح والفنون التشكيلية والموسيقى والعروض الفنية والوسائل السمعية والبصرية.

حول ما نشرته صحيفة «المال والأعمال»:

المركزي يكشف المغالطات .. ويرد بالحقائق

التلاعب بالكلمات والعناوين إذا تجاوز مستوى الإثارة الصحفية إلى قلب الحقائق وتزييفها، ينحرف بالصحافة عن مهمتها الأصلية والسامية، التي ينبغي على الجميع الالتزام بميثاقها وأدبياتها، وألا يقع في محظور تضليل الرأي العام.

فما ورد في جريدة « مال وأعمال» بعددها الصادر يوم الثلاثاء الموافق 09/07/2013م، رقم العدد« 232» تحت عنوان كبير: « المحافظ لا يحافظ» ، وعلى صدر صفحتين كاملتين وجب الرد عليه وتصحيحه بلغة الإدارة والقانون التي لا تحتمل الإنشاء والعبارات الفضفاضة، ولا تعتلي رخص الكلام لضرب الحقيقة والنيل من الآخرين لدواعٍ مستترة ربما لا يعلم كُنهها الموظفون الأربعة المفصولون من المصرف الليبي القطري».

و حتى لا نسرف في التقديم والإطالة ها نحن نوجز ردنا على المادة المنشورة في النقاط التالية:-

❖ محور المادة الصحفية المعنية هو قضية الموظفين المفصولين من المصرف الليبي القطري، لكن جرى تحويرها إلى « قضية سيادة وطنية» منذ الأسطر الأولى، لإيهام المتلقي بأن سيادة ليبيا تنتهك من دولة قطر، وزادهم في ذلك، إرفاق المادة بصور من رسائل إدارية صادرة عن ديوان المحاسبة ومصرف ليبيا المركزي، لو توقف عندها القارئ قليلاً لتساءل بقوة:

ما علاقة هذه الرسائل بمسألة السيادة الوطنية؟.

❖ نحن نؤمن مثل غيرنا من قطاعات الشعب بأن السيادة الوطنية خط أحمر، ويُعدّ المساس بها جريمة كبرى مساوية لجريمة الخيانة العظمى إن لم تفقها في العقاب ، لكن بالمقابل التصريح بأن مصرف ليبيا المركزي لا يقيم وزناً إلا لتعليمات ممثل الجانب القطري في المصرف المذكور يحمل في معناه المباشر النيل من مؤسسة وطنية سيادية نترك لمستشاري المركزي القانونيين التعامل معها قضائيا.

❖ توجهت « مال وأعمال « في مادتها التي تحمل فائضاً من الأغاليط و«الافتراءات» بسؤال إلى مصرف ليبيا المركزي عن خطوته المقبلة بعدما وجه السيد رئيس ديوان المحاسبة خطاباً إلى محافظه في 10 يونيو الماضي يطلب فيه اتخاذ عدة إجراءات لتصحيح أوضاع المصرف الليبي القطري، من بينها تعيين رئيس لمجلس الإدارة وإعادة الموظفين المفصولين لسابق أعمالهم.

ولكي نطمئن صائغ المادة أو كاتبها ، نوضح الصورة كاملة للرأي العام بأن دور مصرف ليبيا المركزي الرقابي والإشرافي على القطاع المصرفي لا يمتد إلى العلاقات العمالية التي تربط المصارف بموظفيها، والتي تخضع لقانون العمل وللعقود المبرمة معهم تحت إشراف القضاء الذي يفصل فيما يثار بين المصارف وموظفيها من منازعات.

وهذا يعني أن الموضوع من اختصاص إدارة المصرف الليبي القطري بالنسبة لمسألة إنهاء العلاقة الوظيفية مع الموظفين الأربعة المفصولين، وهو من اختصاص مجلس إدارة المصرف الليبي الخارجي بالنسبة لإعارة مدير عام المصرف الليبي القطري.

وفيما يتعلق بموضوع إرجاع الموظفين المنتهية عقودهم إلى سابق عملهم فهي مسالة موضوعية ومحل خلاف ، والجهات المختصة قانونا بتقرير ذلك والفصل فيه هو القضاء الذي يمكن أن ينصف أولئك الموظفين ، وقد يحكم لهم بالتعويض إضافة إلى إعادتهم إلى سابق عملهم وصرف مستحقاتهم ، إذا وجد أن فصلهم كان بالفعل تعسفيا .

اما فيما يتعلق بموضوع إنهاء إعارة مدير عام المصرف الليبي القطري فهو مسألة يختص بها مجلس إدارة المصرف الليبي الخارجي من جهة، ومجلس إدارة المصرف الليبي القطري الذي كلفه بإدارة المصرف من ناحية ثانية، والأخير هو الذي أصدر قرار تعيينه مديراً عاماً ، وهو الذي يملك إعفاءه، وهذه أيضاً مسألة لا يملك مصرف ليبيا المركزي أن يتدخل فيها، على الرغم من أن القانون أعطى المحافظ سلطة اعتماد أو عدم تعيين المدراء العامين للمصارف ، وهي سلطة مقيدة بتوفير الشروط القانونية المطلوبة في المعين ، ولكنه مع ذلك لا يحل محل مجالس إدارة المصارف في التعيين والإعفاء، وسلطة المركزي في الاعتماد.

والله دائماً.....من وراء القصد

مصرف ليبيا المركزي

المصرف الليبي القطري يوضح

منذ فترة والمصرف الليبي القطري يتعرض الى وابل من الهجمات والضغوطات الشديدة من جهات معلومة وأخرى خفية ،والحُجج في ذلك مُختلفة الصنع والطراز ، تعزفُ على عدة مقامات ، تارةً بإسم الخوف والحفاظ على المال العام ، وتارةً أخرى على مقام الدفاع عن المظلوم ، الى ان وجدنا أنفسنا مُجبرين لتوضيح الأمر الذى وصل لحدٍ يصعب السكوت عنه لكونهِ جاء أخيراً مكسواً بمُزايدات قد يُفهم مِنها الزجُ بهذا المصرف فى متاهات السياسه ليُرجع بنا الى ما عانينا مِنه من تشكيك وبإسقاط واضح على نظرية المؤامرة.

أولا وللتعريف بالمصرف فهو عبارة عن شركة ليبية مُساهمة بشراكة ليبية قطرية ووفقاً للتشريعات النافذة يخضع المصرف وممتثل للجهات الرقابية في الدولة على رأسها مصرف ليبيا المركزي.

وفيما يخص انطلاق المصرف ومُباشرة اعماله ، فقد جهز المصرف فرعين وادارة عامة ، بطاقمه الوظيفي ضمن الهيكل التنظيمي الذى يضم حوالي 120 موظفاً من أبناء الوطن وبأوصاف وظيفية محددة المهام والواجبات ويتم تدريبهم وتطويرهم ، ونسعى حثيثاً ان ينطلق من خلال فرعيه اللذين سيزاولان الصيرفة الاسلامية كما جهّز المنظومة المصرفية وعددا من المُنتجات التى عكفت هيئة الرقابة الشرعية على مُراجعتها ليباشر المصرف أعماله بعد استكمال اعتمادها باذن الله ، كما أعد اللوائح والسياسات المُنظمة لتسيير عمله من بينها الحوكمة والادارة الرشيدة الفاصلة لعمل الإدارة عن المجلس وفقا لأفضل الممارسات ، ونهدف ان يكون للمصرف دور مُساهم فى تطوير المنظومة المصرفية تحت مظلة مصرف ليبيا المركزي والنهوض بالإقتصاد الوطني.

أما فيما يخص موضوع الرد الذي كان أداة وراء الهجمات التى تعرض لها المصرف ، الذي قد يُفسر باستخدام المصرف الليبي القطري المؤسسة العاملة بليبيا ككبش فداء للهجوم على الغير صراحة او ضمناً ، يهمنا ان نُبين للقارئ الكريم و بايجاز بأن الأمر فى مجمله عبارة عن مسالة عُمالية تخص عدداً من الأفراد انتهت علاقتهم التعاقدية مع المصرف منذ سنة 2011 م ، حيث استلم المعنيون حقوقهم ومخالصاتهم المالية كاملة طبقاً لصحيح القانون، ليعودوا بعد ذلك ويُطالبوا المصرف وعن طريق عدة جهات اخرى بترجيعهم للعمل به، وقد بين المصرف للجهات التى كاتبته بهذا الشان وجهة نظره وما اتخذ من إجراءات والتى راعى فيها الجوانب القانونية والمهنية والمسؤولية الإجتماعية.

يذكر انه وبالرغم من انتهاء تلك العلاقة ونتيجةً لعدة اعتبارات تم منح المعنيين فرصة التعاقد للعمل بالمصرف مرة اخرى، حيث وافق البعض ومازال منهم من يعمل بالمصرف حتى الآن، ورفض البعض الآخر العرض المقدم له الا وفقاً لشروطهم ،ولجأوا بعد انتهاء مدة العرض مُجدداً الى عدة مؤسسات (غير القضاء) مُطالبين بترجيعهم للعمل ، فما كان على المصرف الا الرد بأن المصرف عمل ما بوسعه واستنفذ الحلول ، وحدد رؤيته بانه احتراماً لهيبة الدولة وللمساهمة فى بناء دولة القانون بليبيا الجديدة حيث يكون الفصل حين الأختلاف الى (القانون وحده) الذى هو الكلمة الفصل المقبولة من الجميع ، وابتعاداً على اية تقاطعات وتدخلات لاتخدم مصلحة جميع الأطراف ومن شأنها ان تكون المعول الذى يهدم المؤسسات ، لذا يجب الاحتكام الى القانون المختص الذى حدد الجهة الفيصل فى مثل هذا الشأن من النزاع وهو القضاء ، وهو مالم يتم من ذوي العلاقة .

لقد كانت مُطالبة المصرف بان يكون القضاء هو الفيصل أن حاول البعض تشويه سمعته ووضعه فى خانة غير الممتثلين للتشريعات المحلية . ومع ذلك استمر مُطالباً فى تنفيذ كلمته التى القاها وهى القضاء هو الفيصل ، لقناعته بأنه يرغب فى المحافظه على كيانه ورسالته بأن يكون التعامل مع المؤسسات ضمن الصلاحيات والاختصاصات والإبتعاد عن ظلال الماضي ،فيما عدا ذلك فانه سيولد الضرر على المصرف ، وربما لو استمرت هذه الثقافة ستلقى بظلالها السلبية على بناء دولة القانون والمؤسسات التى هي الأساس والمحور لبناء مجتمع قوي ومتماسك يتطلع إلى الأمام.

عليه ومن خلال هذا التوضيح البسيط نؤكد بأن المصرف مُمتثل لكافة الجهات الرقابية بالدولة ولم يرفض اية تعليمات من الجهات ذات الإختصاص، إنما يرى بأن شأن النزاع العُمالي أمر سيُقبل الحكم فيه بما يصدر من القضاء والمحاكم الليبية التى نثق بنزاهتها بصفتها الجهة ذات الاختصاص فى النظر بالدعوى واصدار الحكم ، إيماناً منه بأهمية بناء دولة القانون والمؤسسات ، والعمل بمهنية تحت سيادة القانون بعيداً عن التقاطعات .

ونوجز القول بان المصرف سينحنى احتراماً مُطبقاً لما يصدر عن المحاكم المختصة وفقا لما سنه المشرع الليبي.

تسبقنا مهنيتنا بالقول أن المصرف تعرض للتجريح والتشهيروسوف يحتفظ بحقه القانوني فى متابعة كافة المعنيين قضائياً وفقاً لما كفله له القانون.

والله ولي التوفيق ،،،،،

مصرف ليبيا المركزي

شكل بياني يوضح قيم عمليات ايداع علاوة العائلة طبقا للقانون رقم (6) لسنة 2013

مصرف ليبيا المركزي يعلن أن إجمالي ما أودع في حسابات المواطنين بشأن علاوة العائلة بلغ حتى يوم الخميس 2010/7/25 مليارا وثلاثمائة وخمسة ثمانين مليون وسبعمائة وستة وسبعين ألفا ومائتي دينار.

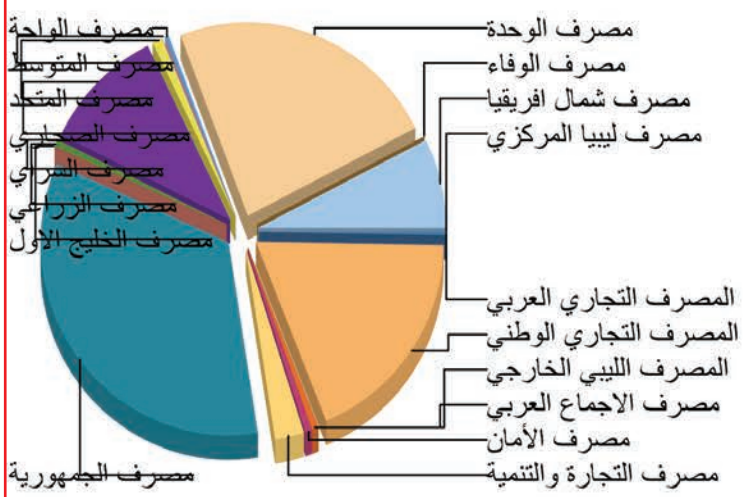

المصرف التجاري العربي	2217400	0.2%
المصرف التجاري الوطني	259889500	18.8%
المصرف الليبي الخارجي	173100	0.0%
مصرف الاجماع العربي	6873700	0.5%
مصرف الأمان	8115100	0.6%
مصرف التجارة والتنمية	36287600	2.6%
مصرف الجمهورية	471039800	34.0%
مصرف الخليج الاول	25800	0.0%
مصرف الزراعي	6900600	0.5%
مصرف السراي	2335200	0.2%
مصرف الصحاري	146507200	10.6%
مصرف المتحد	11950200	0.9%
مصرف المتوسط	1334400	0.1%
مصرف الواحة	4504700	0.3%
مصرف الوحدة	323469100	23.3%
مصرف الوفاء	695700	0.1%
مصرف شمال افريقيا	102559200	7.4%
مصرف ليبيا المركزي	897900	0.1%
Total:	1385776200	100.0%

الإجمالي الكلي	1,385,776,200

■ السنوسي العربي

«النسر والفيات» ..

الكثيرون يتذكرون شركة النسر لنقل الركاب ، لكن البعض فقط ربما يحتفظ في ذاكرته بتفاصيل ذلك العقد الذي وقعته النسر مع شركة الفيات الإيطالية لتوريد 400 حافلة أواخر الستينات !

باختصار غير مخل ، كانت الحكاية تذهب إلى اجتماع كل من الهادي حمودة ، محمد بن ساسي ، محمد إنقا ، بن حكومة ، إبراهيم السوسي ، على مركوس ، عبد العزيز الفطيسى ، وآخرين لا تستحضر الذاكرة أسماءهم ، وكان النقاش يدور حول كيفية إيفاء النسر بتوريد تلك الحافلات في ظرف شهر تقريباً وفقا لمقتضيات العقد الموقع آنذاك مع الحكومة . وقد قرر المجتمعون تشكيل ثلاثة وفود فيما بينهم ، تتوجه إلى ألمانيا وأسبانيا وإيطاليا ، ولم يفلح حينها الوفدان المتوجهان الى ألمانيا وأسبانيا في الحصول علي عروض قريبة التنفيذ ، ما اضطرهما إلى ترك المجال لوفد ايطاليا ، وكانت هناك ذروة القصة التي جعلت روما شاهدة على تفاصيلها المثيرة ، فرئيس الوفد نجح بعد مفاوضات صباحية عسيرة في الحصول على توقيع شركة الفيات على توريد 400 حافلة إلى ليبيا تسلم على دفعتين ، وتلقفت الخبر وقتذاك كبريات الصحف الايطالية ، وشرع المحررون في تجهيز تقارير مطولة عن تلك الصفقة واختيار المانشيتات العريضة لها ، لكن رئيس الوفد الليبي كانت له حكاية أخرى عند منتصف الليل ، استدعى على عجل المحامي الذي صاغ العقد ، ومدير شركة الفيات ، وأبلغهما بفسخ العقد ، طالبا في ذات الوقت من المحامى تحرير صك التعويض على إلغاء العقد ، وكم كان وقع الصدمة مؤلما وعنيفا على مدير الفيات ، الذى أدرك فى قرارة نفسه أن (الإلغاء) يعنى ببساطة هبوط أسهم الفيات خاصة بعد شيوع خبر التوقيع في الأوساط الصحفية الإيطالية ، لذا لم يكن أمامه سوى استدعاء مجلس إدارة الفيات بالكامل على عجل وعقد جلسة مفاوضات جديدة في غرفة المفاوض الليبي العنيد بالفندق .. وبعد ساعات من النقاش والجدال رضخ الطليان إلى تغيير العقد ، وتحصل الليبيون على تخفيض كبير في البيع ، وصيانة مجانية للحافلات الموردة لمدة عام ، إضافة إلى مخزون هائل من قطع الغيار.. هذه القصة نسوقها للتدليل عن الليبي الوطني ، الذي يضع مصلحة ليبيا فوق مصلحته الشخصية ، مبرزين مقدرة (رجال الزمن القديم) على التفاوض والتجادل .

مصطلحات قانونية «1»

■ نادية محمد الصالحي

الصك

هو إحدى الوسائل التي أفرزها العرف التجاري لتكون أداة للوفاء بالإلتزمات وبدلاً عن نقل النقود ، وقد تدخلت تشريعات الدول لتنظيم أحكامه ، وكذلك فعل المشرع الليبي ، واعتبره ورقة تجارية تقوم مقام النقود وأداة وفاء عند الإطلاع ، بأن خصص له الباب الثالث من قانون النشاط التجاري ، وللصك شروط شكلية لإنشائه صحيحاً تناولها ، نص المادة (934) من القانون المذكور ، بأن يشتمل الصك على البيانات التالية :

- إدراج كلمة صك في السند .
- الأمر بدفع قدر معين من النقود عند الإطلاع .
- اسم المسحوب عليه (المصرف) ومكان الدفع .
- تاريخ إصدار الصك ومكانه وتوقيع الساحب (صاحب التوقيع) .

وتُعدُ في الغائب المصارف نماذج للصك تُسلمها لعملائها ، تتضمن بعض البيانات وتترك الباقي ليملأها بنفسه .

- وقد حمى القانون الجنائي الصك ، بأن احدث ما يعرف بجرائم الصك مثل إصدار صك بدون رصيد .
- ويخطئ الكثير من الناس عندما يحولون الصك من أداة وفاء إلى أداة ائتمان ، ونقصد بذلك دفعه كإثبات لدين ووضع تاريخ مستقبلي عليه . فالصك يجب أن يحمل تاريخ توقيعه ولا نتصور أن يكون في المستقبل .

منشورات جديدة لمصرف ليبيا المركزي :
كتاب " النقود والمصارف والسياسة النقدية مع تطبيقاتها في ليبيا "

■ تأليف: د. علي رمضان شنيبيش

صدر عن مصرف ليبيا المركزي كتاب « النقود والمصارف والسياسة النقدية مع تطبيقاتها في ليبيا » الذي يحتوي على عدد 274 صفحة من القطع المتوسط . ويأتي نشر هذا الكتاب لما تحتله الدراسات النقدية والمصرفية من أهمية متميزة في العلوم الاقتصادية، حيث اضحت الانظمة النقدية والمصرفية والمالية الاساس الذي تقوم عليه الانشطة الاقتصادية المختلفة، وهذه الاهمية هي التي تدعو الدارسين والباحثين إلى التعرف على كيفية عمل النقود والمصارف والسياسات النقدية في تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي.

ويُعد هذا الكتاب في طبعته الأولى كأحد المراجع الاساسية لطلبة قسم الاقتصاد واقسام العلوم الاقتصادية والمالية بالجامعات والمعاهد العليا، وكذلك للعاملين بالقطاع المصرفي، خاصة وأنه يشتمل على ثلاثة أقسام، القسم الاول ويشتمل على أربعة فصول، يعد الفصل الاول بمثابة فصل تمهيدي يتناول أهمية النقود وتأثيرها في النشاط الاقتصادي ودورها في إعادة توزيع الدخل وعلاقتها بالسيولة والثروة والنمو الاقتصادي وبالمستوى العام للأسعار كل ذلك بهدف إعطاء فكرة اجمالية قبل الخوض في الجوانب النظرية البحتة. وفي الفصل الثاني تم التعرض إلى موضوع النقود نشأتها ووظائفها وأنواعها. وتناول الفصل الثالث القواعد والنظم النقدية التي شهدتها البشرية عبر الزمن. أما الفصل الرابع فقد تناول النظريات النقدية بدءًا بالنظرية الكمية للنقود مرورا بالنظرية الكينزية وانتهاءً بالنظرية الحديثة لفريدمان.

وتضمن القسم الثاني من الكتاب موضوع المصارف، حيث خصص الفصل الخامس للمصارف بأنواعها المختلفة من حيث نشأتها وتطور وظائفها ومصادر اموالها وكيفية استخدامها وطريقة خلقها وتحطيمها للنقود ودورها في النشاط الاقتصادي عموما، في حين خصص الفصل السادس للمصارف المركزية باعتبار المصرف المركزي مصرف الحكومة ومصرف المصارف. وخصص الفصل السابع لموضوع عرض النقود وسرعة دورانها والعوامل المؤثرة فيها، باعتبار ان هذا الموضوع هو نتاج عمل القطاع المصرفي وتأثيره على النشاط الاقتصادي. وخصص الفصل الثامن لموضوع السياسة النقدية حيث يتولى المصرف المركزي رسم هذه السياسة ومتابعة تأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية، في حين أن المصارف التجارية هي الجهات المنفذة لهذه السياسة التي تعتبر إحدى أدوات السياسة الاقتصادية في أي بلد من البلدان وذلك من حيث مفهومها وأهدافها وأدواتها ودورها في النشاط الاقتصادي.

وقد اشتمل الكتاب على قسم رابع يتضمن فصلين تطبيقيين، خصص الفصل التاسع لظهور وتطور النقود والمصارف في ليبيا، في حين خصص الفصل العاشر لتطور السياسة النقدية في ليبيا.

إعلان هام... بشأن آخر موعد لإستلام التظلمات الخاصة بمنحة الألفي دينار

بالإشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم (65) لسنة 2013م، والقاضي بتمديد مدة صرف المبالغ المستحقة بموجب القانون رقم (10) لسنة 2012م، وتعديله ولائحته التنفيذية المشار إليهما لمدة (6) ستة أشهر تبدأ اعتباراً من تاريخ 15/02/2013م.

عليه/ يُعلن مصرف ليبيا المركزي للسادة المواطنين الكرام بأنه سيكون أخر موعد لإستلام التظلمات الخاصة بمنحة الألفي"2000" دينار هو يوم 15 أغسطس 2013م الجاري بفروع وأقسام مصرف ليبيا المركزي وفق النماذج المعدة، وأنه لن يقبل أي تظلم بعد هذا التاريخ.

مصرف ليبيا المركزي